



WRANA

**WOMEN'S RIGHTS ACTION
NETWORK AUSTRALIA**

حقوقنا، أصواتنا

**التقرير الوطني المجتمعي
حول الحقوق الإنسانية
للمرأة
في أستراليا**

كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

شكر وتقدير

تودّ مجموعة العمل الوطنية لمشروع بطاقة التقرير النسائية أن تشكر الأفراد والمؤسسات التالية لدعمهم ومساهماتهم في هذا التقرير:

جميع النساء الرائعات من كافة أنحاء أستراليا اللواتي منحن وقتهن الثمين رغم انشغالهن الكبير في الحياة، وأتبن وتشاطرن المعرفة والتجارب مع فريق مشروع بطاقة التقرير النسائية.
أفراد مجموعات العمل في الولاية والإقليم لعملمهن الدؤوب والعظيم.
النساء الملهمات اللواتي التقين معاً في تموز/يوليو ٢٠٠٣ من أجل "التدريب وتنمية المشروع".
كافة القارئات المختصات اللواتي شاركننا في معرفتهن وخبرتهن، خصوصاً تحالف "سكارليت أليس" (Scarlet Alliance)، و"أخوات من الداخل" (Sisters Inside)، تحالف السحاقيات الناشطات (Coalition of Activist Lesbians)، الأشخاص المصابين بإعاقة في أستراليا (People with Disability Australia Incorporated)، جمعية الشابات المسيحيات في أستراليا (YWCA Australia)، وهيئة القوانين المتعلقة بشؤون الشباب (Youthlaw).

الهيئات الشريكة معنا:

الشبكة الوطنية لخدمات نساء السكان الأصليين القانونية
"نساء الشعب الأصلي الكوري جديات في العمل" Koori Women Mean Business
صحة المرأة العاملة

جمعية الشابات المسيحيات في أستراليا.
أعضاء مجموعة العمل الوطنية على اتصال بالهيئات والمؤسسات التالية ونشكرها لدعمها:
مجموعة مراكز الخدمات القانونية المحلية المختلطة في نيو ساوث ويلز
الخدمة القانونية الخاصة بالتمييز ضد الإعاقة في فكتوريا
جمعية حقوق الإنسان في غرب أستراليا
مركز كينغسفورد القانوني
مركز المدافعة عن المصلحة العامة
جمعية الأشخاص ذوي الإعاقة في أستراليا
جمعية النساء المصابات بإعاقة في أستراليا
هيئة القوانين المتعلقة بشؤون الشباب (Youthlaw)

لقد تلقينا تمويلاً لهذا المشروع من المؤسسات التالية:

مؤسسة رايشتاين
مؤسسة ماير
محاميات النساء في فكتوريا
كاريتاس أستراليا
مكتب الحمامة سلايتر وغوردن
شبكة النساء The WomenSpeak، التي يمولها مكتب الحكومة الأسترالية لشؤون المرأة (سابقاً مكتب أحوال المرأة في المجتمع)

يرتكز هذا التقرير على مشاورات ووجهات نظر العديد من النساء من كافة أنحاء أستراليا، ويعكس نظرة عامة عن تقارير المجتمعات في الولايات والأقاليم. لقد قامت النساء التاليات بإعداد "التقرير الوطني المجتمعي حول الحقوق الإنسانية للمرأة في أستراليا":

نعومي براون
آنّا كودي
كارولين لامبرت
إيريكّا لويس
إيفلين لوه
كلير أوزيتش
آنّي بتيت
تيريز صاندس
شيرلي ساوثغايت

وكانت النساء التاليات أعضاء في مجموعة العمل الوطنية خلال المشروع:

نعومي براون (أب/أغسطس ٢٠٠٤-)
آنّا كودي
أمريتا داسفارما (حتى ك١/ديسمبر ٢٠٠٣)
جولي داغدايل (شباط/فبراير - تموز/يوليو ٢٠٠٤)
بريجيت إندر (حتى شباط ٢٠٠٤)
كارولين لامبرت
إيريكّا لويس
إيفلين لوه
كاثلين مالتزن (حتى أيار/مايو ٢٠٠٣)
آنّي بتيت
لادان رحماني (حتى حزيران/يونيو ٢٠٠٣)
تيريز صاندس (تموز/يوليو ٢٠٠٣-)
شيرلي ساوثغايت (تموز ٢٠٠٣-)

لقد قامت كيلي بليبي العظيمة بتنقيح "التقرير الوطني المجتمعي حول الحقوق الإنسانية للمرأة في أستراليا".

المحتويات

i شكر وتقدير
٢ مصطلحات
٣ موجز النقاط الرئيسية
٧ المنهجية المتبعة
٩ العنف ضد النساء
١٣ القيادة والمشاركة
١٦ القانون والعدالة
٢٠ الإسكان والمنافع
٢٤ الصحة
٢٧ التربية والتعليم
٣١ الإستقرار الإقتصادي والتوظيف

ملاحظة حول المصطلحات

متنوعة ثقافياً ولغوياً ("Culturally and Linguistically Diverse "CALD") // خلفية غير ناطقة باللغة الإنجليزية ("Non-English Speaking Background "NESB") / مغترب (Immigrant) / نساء مهاجرات (Migrant Women)

لقد تمّ استخدام كل هذه المصطلحات في هذه الوثيقة بما أن الهيئات الحكومية وغير الحكومية أو الجاليات تستخدمها، غير أنها ما زالت موضع جدال. فقد كانت عبارة "خلفية غير ناطقة باللغة الإنجليزية" المصطلح المفضل حتى فترة ليست ببعيدة، لوصف الناس الذين هاجروا إلى أستراليا أو المتحدرين من والدين مهاجرين. أما المصطلح الحالي الذي تستخدمه الحكومة فهو "متنوعة ثقافياً ولغوياً" الذي يقرّ بأن الهوية الثقافية هي أكثر تعقيداً من الخلفية اللغوية. أما المصطلحين "مغترب" و"مهاجر" فيُظهرا المساحة الثقافية - الاجتماعية الفريدة من نوعها التي تشغلها بعض النساء في أستراليا. ولكن، قليلاً ما تنطبق هذه المصطلحات على الأجيال التي تلت الجيل الأول من المهاجرين، وحتى الجيل الأول من المهاجرين، بعد مدة من الزمن لا يعتبرون أنفسهم على أنهم ما زالوا "مهاجرين". هناك بعض الحالات التي يكون فيها أحد المصطلحات أكثر ملاءمة من غيره، كاستعمال مصطلح "خلفية غير ناطقة باللغة الإنجليزية" عند التحدث عن الحواجز التي تعيق العمل والتوظيف أو التعلم، أو مصطلح "مهاجر" عند التحدث عن تأثير فئة التأشيرة نوع تي مثلاً.

العنف العائلي والمنزلي Family and domestic violence

يعبّر العنف العائلي والمنزلي عن العنف الذي يحدث ضمن علاقة أو بعد الانفصال، وهو محاولة السيطرة والتحكّم بشخص آخر وسوء استعمال للقوة، وهو جريمة. نستخدم المصطلح "العنف العائلي والمنزلي" لنبيّن بأن العنف يؤثر على العائلة كلها، ولأنه يغطي العنف في حالات وعلاقات غير تلك القائمة بين أفراد العائلة النووية (الأب والأم والأطفال). تتخذ الصلاحيات القضائية المختلفة أسماءً مختلفة للأوامر التي تصدر من أجل ردع المظطهد/المعتدي عن القيام بتصرفات معيّنة. لنعكس هذه الاختلافات لم نعتمد عملية سائدة للتسمية ونرجع إلى أسماء الأوامر المتنوعة: أوامر وقف العنف Apprehended Violence Orders، أوامر الردع restraining orders، أوامر التدخل intervention orders وأوامر العنف المنزلي.

التمييز عبر شرائح المجتمع

في سياق وضع هذا التقرير كنا واعين للطرق المختلفة التي تختبر النساء فيها التمييز والحرمان. وهناك عدة أوجه لهوياتنا الشخصية تساهم في وعينا الذاتي ونظرتنا لأنفسنا، بما فيها: عمرنا، مستوى دخلنا أو تجارب الفقر لدينا، أكنّا نعمل أم لا، وضعنا الزوجي/العائلي، مسؤوليات العائلة أو مركزها، خلفيتنا العرقية، اثنتيتنا وجنسيتنا، تجارب الهجرة وما إذا كانت طوعية أو قسرية، أتعرّضنا للحجز عند دخولنا لأستراليا أم لا، تجاربنا كينات أو حفيدات لمهاجرين، تعاطي المخدرات أو التعوّد عليها، تجارب النساء المصابات بإعاقة أو بضعف معرفي إدراكي أو بمرض عقلي نفسي أو بإصابة مكتسبة في الدماغ، ميول المرأة الجنسية، مستوى التعليم، التفاعل مع مرافق وهيئات تطبيق القانون والسجون أو مراكز الأحداث، مكاننا في المدينة أو الإقليم أو الريف.

فهذه الأوجه وغيرها العديد لهويتنا هي التي تحدّد وعينا لأنفسنا ويمكنها أيضاً أن تؤثر على الطرق التي يستجيب فيها الأفراد والمؤسسات والمجتمعات إلينا. وتساهم هذه العوامل بمجملها في تجربة المرأة من حيث "التمييز عبر شرائح المجتمع" وقد حاولنا أن نعكس هذا الأمر في مشاوراتنا ومن خلال إعدادنا لهذا التقرير.

موجز النقاط الرئيسية

لقد قام مشروع بطاقة التقرير النسائية التابع لشبكة العمل من أجل حقوق المرأة في أستراليا (Women's Rights Action Network Australia Women's Report Card Project) بتوثيق تجارب النساء المتعلقة بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في كافة أنحاء أستراليا. وقد جرت مشاورات عام ٢٠٠٣-٢٠٠٤ في كل ولاية وإقليم. إجمالاً، قد أُجري أكثر من ٦٠ استشارة بأربع لغات شملت أكثر من ألف امرأة في كل الولايات والأقاليم، وغطت المواضيع التالية: العنف، القيادة، القانون، الإسكان، الصحة، التعليم والإستقرار الإقتصادي والعمل، وكلها حقوق إنسانية يحميها ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء (CEDAW)، والذي التزمت به الحكومة الأسترالية طوعاً. ويستوجب هذا الميثاق من الحكومة تطبيق تدابير لإيقاف التمييز ضد النساء. بناءً على هذا التقرير، سوف يصدر "مشروع بطاقة التقرير النسائية" تقريراً ظل يُرْفَع إلى الأمم المتحدة في حين يتم النظر في التقرير الدوري الرابع والخامس للحكومة الأسترالية بشأن تطبيق ميثاق الأمم المتحدة بإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء.

العنف ضدّ النساء

يحقّ للمرأة أن تعيش حياة خالية من العنف، وقد اعترف ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء بأنه يتم انتهاك حقوق عدة من حقوق المرأة عند تعرّضها للعنف، ويُلزم الميثاق الحكومات بضمان تطبيق القوانين والبرامج والسياسات لأجل تمكين المرأة من أن تعيش حياة خالية من العنف.

لقد بيّنت الاستشارات التي جرت بشأن مشروع بطاقة التقرير النسائية ما يلي:

- الإستجابة القانونية غير الملائمة يؤدي إلى تفاقم حالات العنف المنزلي والعائلي، خاصة المستويات المتدنية لملاحقة حالات الاعتداء الجنسي قانونياً والإخفاق في تطبيق أوامر التدخل ضد شركاء الحياة العنيفين.
- عدم منع العنف الذي يحدث في المؤسسات والمواقع الخدمائية الأخرى، وعدم الإستجابة له بطريقة ملائمة يدعو إلى اللقلق خصوصاً بالنسبة للنساء المصابات بإعاقة، نساء الشعب الأصلي والنساء في السجون ومراكز الحجز الاحتياطي ومحتجزات الأحداث.
- تستمر مواقف المجتمع والبرامج الحكومية في إعطاء الأولوية للاستجابة في الأزمات وتركز على العنف الجسدي والجنسي أكثر من العنف العاطفي والنفسي والمالي واللفظي والاجتماعي وأشكال العنف النظامي (المؤسستي).

القيادة والمشاركة السياسية

يتطلب "ميثاق الأمم المتحدة لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد النساء" من الحكومات أن تضمن حق المرأة في المشاركة في الحياة العامة والسياسية، بما فيها حقها في الانتخاب، وتبوء مراكز حكومية والمشاركة في صياغة سياسة الحكومة والمؤسسات غير الحكومية المنوطة بالحياة العامة والسياسية في البلاد، وحقها في تمثيل الحكومة والمجتمع في المحافل الدولية. (البندان السابع والثامن)

لقد بيّنت مشاورات بطاقة التقرير النسائية ما يلي:

- ما زالت هناك حاجة لمزيد من العمل من أجل تحسين مشاركة المرأة في المجالس النيابية، والمجالس والمراكز الإدارية العليا، ومن أجل تقدير المجالات الأخرى أيضاً التي تظهر فيها المرأة والفتاة قيادتهن ومشاركتهن السياسية، كالجاليات والمجالات العائلية والملاعب الرياضية.
- تحتاج المشاركة السياسية للنساء المصابات بإعاقة ونساء السكان الأصليين والنساء المتحدرات من خلفية ثقافية ولغوية متنوعة، إهتماماً خاصاً.
- من الضروري تعزيز آلية سياسة شؤون المرأة والسياسة عامة ضمن الحكومات، وتعزيز قدرة الهيئات النسائية غير الحكومية.

القانون العدالة

يعترف "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء" (CEDAW) بحق المرأة في المساواة أمام القانون، والمساواة في حصولها على الخدمات القانونية وتمثيلها ومعاملتها نفس المعاملة أمام القانون. (البندود ٢، ٣، ٤، ٨ و ١٥)

لقد بيّنت المشاورات التي جرت بشأن مشروع بطاقة التقرير النسائية الصعوبات الأساسية الناتجة عن إبعاد المرأة من كافة مجالات النظام القانوني وهي:

- عدم توفر أموال كافية لتمويل الخدمات القانونية، خاصة المراكز القانونية المحلية وخدمات المساعدة القانونية، مما يؤثر على نساء السكان الأصليين بشكل خاص.
- عدم توافر معلومات وتوعية للنساء عن حقوقهن والخدمات المتاحة. يشعر النساء المصابات بإعاقة بأن التوعية حول القانون والإجراءات القانونية وحقوقهن، أمور صعبة المنال.
- عدم وجود خدمات قانونية تراعي ثقافة الفرد. يولد الخوف وعدم فهم النظام القانوني حواجز أمام النساء المتحدرات من خلفية ثقافية ولغوية متنوعة أو من السكان الأصليين.
- نقص في تطبيق القانون المتعلق بالعنف العائلي والمنزلي.
- عدم مشاركة وتمثيل نساء السكان الأصليين والمتحدرات من خلفية ثقافية ولغوية متنوعة والنساء المصابات بإعاقة، في الهيئات التي تسنّ القوانين، والدوائر الحكومية والخدمات القانونية.

الإسكان والمرافق العامة

يتطلب "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء" من الحكومات أن تضمن حق المرأة في أن تعيش حياة تخلو من التمييز في المجال الإقتصادي والاجتماعي. ويحق للنساء في الريف على وجه التحديد، أن يعشن "ويتمتعن بظروف معيشية ملائمة خاصة فيما يتعلق بالإسكان." (البندان ١٣ و ١٤)

الإسكان المضمون والمتاح والميسور هو حق يجب احترامه من أجل حماية خير وحقوق المرأة وتعزيز هذه الحقوق في النواحي المرتبطة بالسكن. وقد أظهرت مشاورات مشروع بطاقة التقرير النسائية ما يلي:

- لقد خفّت قدرة النساء على تحمّل كلفة الإسكان خلال السنوات العشر الماضية لدرجة كبيرة جداً.
- يرتبط النقص في الإسكان المناسب والمضمون والميسور بسوء الصحة والفقر وعدم وجود الخدمات الأساسية والمرافق المجتمعية، وبالغف المنزلي وعدم تحقيق النجاح العلمي، وفرص عمل محدودة، والعزلة الاجتماعية وعدم المشاركة في المجتمع.
- أصبح السكن الجيد والملائم بعيداً عن المنال بالنسبة للعديد من النساء، وعلى وجه التحديد النساء المسؤولات عن منازلهن وعائلتهن

الصحة

يتطلب "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء" (CEDAW) من الحكومات أن "تزيل التمييز ضد النساء في حقل العناية الصحية من أجل ضمان ... [المساواة] في الحصول على خدمات الرعاية الصحية بما فيها الخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة". (البند ١٢)

نساء السكان الأصليين، نساء المناطق الريفية والنائية في أستراليا، النساء المصابات بإعاقة، النساء المتحدرات من خلفيات متنوعة ثقافياً ولغوياً والنساء المتحدرات من خلفيات اجتماعية-اقتصادية فقيرة، أعلن كلهن عن الحواجز التي تعيق حصولهن على العناية الصحية الجيدة والتي تكون كلفتها مقبولة والتي يتم تقديمها في الوقت المناسب. وقد أظهرت مشاورات مشروع بطاقة التقرير النسائية ما يلي:

- إن النهج الذي نتجه نحوه سياسة الحكومة بشكل عام هو خصخصة المستشفيات والخدمات الصحية، الأمر الذي كان له تأثيراً كبيراً على النساء الساعيات وراء ضمان صحتهن الخاصة وصحة عائلتهن.
- لقد عملت المبادرات التي تشجع الأفراد على شراء تأمين صحي على تحويل التمويل بعيداً عن النظام الصحي العام، وأثر سلبياً على صحة النساء ذوات الدخل المنخفض.
- عمل تخفيض الأطباء لطريقة حساب أجرهم من ميديكير دون فرض مبلغ على المريض، على الحدّ من سبل الحصول على العناية الصحية الأولية وعلى جعل هذه الخدمات باهظة الكلفة، في كافة أنحاء أستراليا. وهذا مصدر قلق خصوصاً للنساء الساكنات في المناطق الريفية والإقليمية والنساء من خلفيات اجتماعية-اقتصادية فقيرة.
- هناك حاجة لخدمات عناية صحية محلية تكون ضمن المجتمع معدّة خصيصاً للنساء، وهذه الخدمات حالياً هي قليلة، خصوصاً خارج المدن.

التربية والتعليم

يتطلب "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء" من الحكومات أن تضمن حق المرأة في تحصيل كافة نواحي ومستويات التعليم والتدريب. (البند ١٠)

وقد أظهرت مشاورات بطاقة التقرير النسائية ما يلي:

- إن مشروع المساهمة تجاه خطة التعليم العالي (HECS)، والتكاليف المفروضة مقدّمًا والأنظمة الأخرى في التعليم العالي التي تتطلب دفع الأقساط، تحد كلها من سهولة إتحاق النساء في الجامعات ومعاهد التدريب المهني والتحصيل العلمي "تأيف" (TAFE).
- نساء السكان الاصليين، نساء المناطق الريفية والنائية في أستراليا، النساء المصابات بإعاقة، النساء المتحدرات من خلفيات اجتماعية-اقتصادية فقيرة، هن أكثر عرضة لخسارة فرص التعليم بسبب التكاليف غير المعقولة للدراسة.
- لقد واجهت الشابات والفتيات عوائق أمام تحصيل العلم نظراً لكون التعليم غير ميسور بسبب وجود الرسوم "الطوعية" المتزايدة في المدارس الابتدائية والثانوية.
- عدم وجود خدمات دعم ملائمة وسهلة المنال يمنع أو يحدّ من مشاركة النساء في التعليم. فمع زيادة الموارد لدعم الطالبات بما فيها خدمة رعاية الأطفال، ستتحسّن نسبة النساء اللواتي يلتحقن بالجامعات ومعاهد التعليم العالي وتتحسن مئابرتهن في هذا المجال.

الإستقرار الإقتصادي والتوظيف

يتطلب "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء" من الحكومات أن تضمن حق المرأة بما يخص العمل، بما فيه حقها في الحصول على أجر أو راتب مساوٍ لأجر الرجل لقاء العمل نفسه، والمساواة في الحصول على الفوائد، وحقها في عدم التعرّض للتمييز في مكان العمل، وحقها في إجازة أمومة مدفوعة الأجر والحصول على خدمات دعم تساندها لكي تجد توازناً بين مسؤولياتها العائلية ومتطلبات عملها. (البند ١١)

وقد أظهرت مشاورات بطاقة التقرير النسائية ما يلي:

- التوازن بين العمل والحياة، المساواة في الأجور والرواتب، والتمييز على كافة الأسس، تبقى مسائل تواجهها المرأة التي تسعى للعمل، والتعليم، وتواجهها في التزاماتها لتقديم العناية والتطوّع.
- تشكل تكاليف رعاية الأطفال والتعليم والإعاقة، حواجز كبيرة أمام تحقيق المرأة للإستقرار الاقتصادي.
- هناك مصادر قلق جدية حول عدم المساواة المتواصلة التي تواجهها العاملات في القطاعات والمجالات التي تعتبر قطاعات عمل نسائية مثل مجال رعاية الأطفال والمهن الأخرى التي تتعلق بتقديم العناية والرعاية.

المنهجية

لقد جاء هذا التقرير نتيجة لساعات طويلة من العمل الطوعي الذي بذله العديد من النساء في أنحاء أستراليا، على مدى مدة تفوق السنتين.

لقد التقت شبكة الدفاع عن حقوق المرأة في أستراليا من أجل مناقشة مشروع بطاقة التقرير النسائية في أواخر ٢٠٠٢. وكان هناك التزام بإعداد تقارير وطنية مجتمعية في الولايات والأقاليم، لتقديم لمحات عامة معنية لكل مجتمع، ولتقديم مفهوم بديل إلى تقرير الحكومة "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة"، لطرح قضايا وحلول حددها المجتمع، ولضمان وضع جدول أعمال سياسي فاعل للنساء. وقد زوّد ذلك النساء بفرصة للقيام بأكثر من مجرد إصدار ردّ فعل على تقرير الظل التابع لـ "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء"، الذي يتيح المجال فقط للإستجابة والإعتراض على تقرير الحكومة الأسترالية الدوري إلى لجنة "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضد النساء".

وقد قدّم مشروع برنامج تقرير النساء فرصاً محلية للتدريب والتنمية الاجتماعية، مزوّداً النساء من كافة أنحاء أستراليا بمجال للتعرف على "ميثاق الأمم المتحدة لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد النساء" وحقوق الإنسان عن كثب، ولتنمية قدرتهن على تطبيق هذا المعرفة بشكل عملي.

لقد تأسست مجموعة العمل الوطنية في مشروع برنامج تقرير النساء في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، وقد أعدت مواد للتدريب حول "ميثاق الأمم المتحدة لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد النساء" لتستعين بها النساء في ورشة عمل استمرت يومين حيث تمّ خلالها "تدريب المتدرب"، أقيمت في ملبورن في تموز/يوليو ٢٠٠٣، حيث حضرت نساء من كافة أنحاء البلاد، بنيت جعل الناس الذين حضروا ورشة العمل التدريبية يشرفون على سير عملية التدريب والمشاورات في الإقليم أو الولاية التي حضروا منها. وتمّ تحديد سبع نواحي رئيسة من خلال العمل التمهيدي لـ "شبكة الدفاع عن حقوق المرأة في أستراليا"، وفي سياق هذا التدريب، وهي: العنف ضد النساء، القيادة والمشاركة، قضايا قانونية، الإسكان والمرافق العامة، الصحة، التعليم، الإستقرار الإقتصادي والعمل. وقد تمّ الإتفاق على اعتبار هذه النواحي على أنها تشكل إطاراً لحصص تدريبية وتشاورية أخرى، وللتقارير على صعيد الولايات والأقاليم وعلى الصعيد الوطني.

وتبعاً لذلك، تمّ تشكيل مجموعات عمل في الولايات والأقاليم، وإجراء بحث إضافي، والقيام بالتدريب والمشاورات. وقد تُرجمت نصوص التدريب المختصرة إلى اللغات الفيتنامية والصينية والعربية والتاغالوغية من أجل تسهيل المشاورات بين النساء في تلك الجاليات. وخلال هذه العمليات، منذ أواخر ٢٠٠٣، قام مشروع برنامج تقرير النساء بتوثيق تجارب النساء بما يتعلق بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في أنحاء أستراليا.

لقد شاركت في المشاورات نساء من خلفيات متنوعة جداً ذات تجارب مختلفة. فبعض النساء كان يمثل الوكالات والمؤسسات، بما فيها ملاجئ النساء وخدمات العنف المنزلي مؤسسات اللاجئيين ومؤسسات نساء الشعب الأصلي، ومجموعات النساء المهاجرات، وخدمات العناية الصحية، ومجموعات المسنات، المعاهد التربوية والتعليمية، اتحادات العمال، هيئات شبابية، خدمات إعاقة وخدمات قانونية. وكانت المشاركات معنا ممن يعنين ويهتمين بموضوع حقوق الإنسان، وبالإجمال، كان هناك ما يفوق عن ٦٠ جلسة مشاورة بأربع لغات ضمت ما يفوق عن ألف امرأة في كافة الولايات والأقاليم.

ورفعت مجموعات العمل تقاريرها إلى مجموعة العمل الوطنية في تموز/يوليو ٢٠٠٤، وبناءً على هذه التقارير أعدت مجموعة العمل الوطنية فصلاً لكل من النواحي السبعة الرئيسية، مقدّمة في ذلك لمحة عامة وطنية عن تجارب النساء بالنسبة لحقوق الإنسان في أستراليا.

وحرصاً منها على أن يضمّ التقرير الوطني أصوات نساء من مختلف الجاليات والمجتمعات المتنوعة، فقد سعت مجموعة العمل الوطنية إلى الحصول على آراء وملاحظات حول مسودة التقرير الوطني، من قارئات متخصصات يمتعن بالخبرة في نواحي حياة المرأة المتنوعة من ناحية الإعاقة، الإنتماء إلى الشعب الأصلي، الهجرة، السحاقيات، الشابات، المسنات، السجينات، العاملات في العاملات في الجنس (المومسات)، الأمهات الفرادى، والنساء القاطنات في المناطق النائية والريفية.

وقد اتصلت مجموعة العمل الوطنية لإيجاد قارئات متخصصات، بمؤسسة الأشخاص المصابين بإعاقة في أستراليا (People with Disability Australia Incorporated)، الشبكة الوطنية للخدمات القانونية للنساء من الشعب الأصلي، تحالف السحاقيات الناشطات (Coalition of Activist Lesbians)، تحالف "سكارليت أليس" (Scarlet Alliance)، وبيسترز اينسايد (Sisters Inside)، جمعية الشابات المسيحيات في أستراليا (YWCA Australia)، وجمعية القوانين المتعلقة بشؤون الشباب (Youthlaw)، جمعية الناطقات بإسم النساء المهاجرات في نيو ساوث ويلز (Immigrant Women Speakout Association of New South Wales)، تحالف النساء الريفيات الوطني، المجلس الوطني للأمهات الفرادى وأطفالهن، وشبكة المسنات. ثم قامت مجموعة العمل الوطنية بضمّ ملاحظات واقتراحات القارئات المتخصصة إلى التقرير الوطني.

لقد شاركت نساء من الشعب الأصلي في العديد من المشاورات في الولايات والأقاليم، ولكن بدا واضحاً في بداية العملية بأنه كان من الضروري إجراء مشاورات خاصة لأولئك النساء من أجل ضمان تمثيل التجارب الخاصة لأولئك النساء، فيما يتعلق بحقوقهم الإنسانية. وقد حصلنا على تمويل لتسهيل هذه المشاورات وستقوم هيئة "النساء الكوري جدييات في العمل" (Koori Women Mean Business) و"الشبكة الوطنية للخدمات القانونية لنساء الشعب الأصلي" بإصدار تقرير إضافي عن النساء المتحدرات من الشعب الأصلي.

وتمّ جمع المعلومات التي حصلنا عليها ووثقناها خلال المشاورات إضافة إلى البحث الموجود المعني، من قبل كل مجموعة عمل في الولايات والأقاليم، لتصبح تقرير الولاية أو الإقليم. وستتوافر هذه التقارير على موقع "شبكة الدفاع عن حقوق المرأة في أستراليا WRANA على الإنترنت (www.vicnet.net.au/~wrana) وستشكل جزءاً من القرص المدمج سي.دي. الصادر عند نهاية المشروع، والذي سيشمل مواد التدريب وتقارير الولايات والأقاليم، والتقرير الوطني المجتمعي حول الحقوق الإنسانية للنساء في أستراليا، وتقرير الظل لـ"ميثاق الأمم المتحدة لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد النساء" مع استنتاج لملاحظات لجنة "ميثاق الأمم المتحدة لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد النساء"، وتقرير حول التنفيذ.

أخيراً، سوف يتوافر التقرير الوطني المجتمعي حول الحقوق الإنسانية للنساء في أستراليا باللغة العربية، والفيتنامية، والصينية، ولغة "برايل" بالأحرف النائثة للمكفوفين، وبنماذج سمعية وبأحرف كبيرة.

لقد حاولت مجموعة العمل الوطنية، ضمن معطيات التمويل المحدودة، وبالاعتماد الكلي تقريباً على المتطوعات، ضمّ أكبر عدد ممكن من النساء في هذا المشروع. وقد كانت عملية إعداد التقرير الوطني المجتمعي حول الحقوق الإنسانية للنساء في أستراليا مكثفة وواسعة ولكنها ليست كاملة. ولكننا، نؤمن بأن النساء اللواتي شاركن فيها قد وجدن هذه التجربة قيّمة ونأمل أن تتمكن النساء في أنحاء أستراليا من الاستفادة عملياً من التقرير الوطني المجتمعي حول الحقوق الإنسانية للنساء في أستراليا وتقارير الولايات والأقاليم.

العنف ضدّ النساء

حقوقنا

يحقّ للمرأة أن تعيش حياة تخلو من العنف، وقد عرضت لجنة "ميثاق الأمم المتحدة لإزالة كافة أشكال التمييز ضدّ النساء" (CEDAW) هذا الحق في وثيقة منفصلة، تقرّ بأن العنف ضدّ النساء هو شكل من أشكال التمييز، وبأنه عندما تعاني المرأة من العنف تُنتهك نواح كثيرة من حقوقها. ينبغي أن تضمن الحكومات تطبيق القوانين والبرامج والسياسات لأجل تمكين المرأة من أن تعيش حياة خالية من العنف.

وضعنا

التشريع

إجمالاً، لقد تمّ تجريم الإساءة الجسدية والنفسية واللفظية، ولكن النساء في جنوب أستراليا والإقليم الشمالي المنخرطات في علاقات الجنس المثلي غير قادرات على الحصول على أوامر ردع تمنع العنف ضدّ شريكتهن العنيفات بموجب تشريع العنف المنزلي. أما الاعتداء الجنسي فهو جريمة بموجب كافة الصلاحيات القضائية. وبالنسبة للعبودية والإستعباد الجنسي فهما مسألة منوطة بالتشريع الفدرالي، بينما يتناول تشريع الولاية والإقليم الخاص بتكافؤ الفرص مسألة المضايقة الجنسية في مكان العمل، إضافة إلى قانون الكمنولث التمييز الجنسي لعام ١٩٨٤

السياسة والاتجاهات

المعالجة الأولية للعنف المنزلي والعائلي تأتي من خلال "برنامج السكن المدعوم والمساعدة" الذي يقمّ التمويل إلى الملاجئ. أما برنامج "شراكات ضدّ العنف المنزلي (١٩٩٧-٢٠٠٣)" فقد قدّم تمويلًا قصير المدى من أجل استطلاع أساليب جديدة لإنهاء العنف المنزلي. وتمّ تدشين برنامج "المبادرة الوطنية لمكافحة الإعتداء الجنسي" الذي يستمر لأربع سنوات عام ٢٠٠٣. ليس هناك خطة عمل وطنية شاملة لمعالجة العنف ضدّ النساء، فقد أدخلت معظم الولايات/الأقاليم، أو انها في طور إدخال مفهوم "كامل الحكومة" الذي يقتضي تعاون كافة الدوائر الحكومية من أجل إزالة العنف ضدّ النساء.

أصواتنا

ثقافة (عقلية) العنف والإعتداء الجنسي

لقد حدّدت النساء من مختلف أنحاء أستراليا وجود ثقافة عنف ضدّ النساء ضمن المجتمع الاسترالي. وكانت النساء قلقات بشأن تقليل أهمية تجارب العنف لدى النساء بشكل متواصل وهناك مفهوم خاطئ يقول بأن العنف دائماً سببه غرباء. كذلك فقد عبّرت النساء عن قلق عميق بشأن إخفاق النظام القانوني في ضمان ملاحقات قانونية ومقاضاة ناجحة في موضوع الاعتداء الجنسي، الذي تدنّت نسبته في بعض الولايات/الأقاليم إلى ٦%.

التركيز على العنف الجسدي والجنسي

لقد أقرت النساء اللواتي شاركن في المشاورات العامة بأن العنف ضدّ النساء يشتمل على مختلف أنواع السلوك العنيف، بما في ذلك العنف بين الرفاق، والإساءة الجسدية، اللفظية، الجنسية، الروحية، العاطفية والنفسية، النظامية، الاجتماعية والاقتصادية والقتل. ولكن النساء بلغن بأن نظرة الحكومة والمجتمع الطاغية تعترف بأن العنف هو العنف الجسدي والجنسي، ولكنها تتجاهل أشكال العنف الأخرى. لقد كانت حملة الكمنولث بوجه خاص، التي أعيدت مراجعتها والخاصة بالعنف ضدّ النساء، موضع انتقاد نظراً لتركيزها الأساسي على الاعتداء الجسدي والجنسي، وإحالة النساء إلى مرشحات غير متخصصات، ولإبعاد الخدمات المتخصصة بالعنف المنزلي والاعتداء الجنسي عن عملية المناقصة.

انعدام التمويل

لقد حدّدت النساء في كافة المشاورات، مشكلة إخفاق الحكومة في تأمين التمويل المناسب والملائم. تُمنح الأولوية للتمويل للإستجابة في حالات الأزمات بدل تمويل برامج الدعم للمدى البعيد والعمل لوقف العنف أو برامج التدخل

المبكر التي تهدف إلى إزالة العنف. ليس هناك تمويل حكومي لدعم المدافعة المنظمة عن قضايا المرأة بما يخص العنف ضد النساء.

عاملات الجنس

نظراً لتجريم بعض أنواع العاملات في الجنس مثل العمل المرتكز على الشارع وتجارة الرقّ (المتاجرة بالنساء)، فقد حدّدت هذه النساء مشكلة إذ أنهن يواجهن عوائق كبيرة جداً تمنعهن من التبليغ عن الجرائم التي تتعلق بعملهن، في الوقت الذي يفترض فيه أن تتال كافة النساء إمكانية الوصول إلى النظام القضائي بشكل متساو.

النساء المصابات بإعاقة

يمكن أن تعاني النساء والبنات المصابات بإعاقة من العنف بطرق مختلفة جداً، كوضعهن في مؤسسات دون الضرورة لذلك، نكران حقهن في التحكم بأجسادهن، تعقيمهن الإجباري، تقييدهن الكيميائي، استغلالهن الطبي، ازدرائهن ومضايقتهن وانعدام سيطرتهم على الأمور المالية، إضافة إلى كونهن أكثر عرضة لمخاطر العنف بما فيه العنف الجسدي. إن أشكال العنف هذه متصلة في أنظمة الإعاقة والصحة والقضاء. كذلك فإن العنف الذي يمارسه مقدّمو العناية هو تحدّ إضافي. انعدام خدمات الدعم وعدم وجود مأوى مدعومة ملائمة يمنع العديد من النساء المصابات بإعاقة من الاحتفاظ بسكن آمن وملائم. وقد أبلغت النساء في المشاورات عن قلة تصديق النساء المصابات بإعاقة عندما تبيّغن عن حوادث العنف ضدهن كما تقلّ نسبة الإجراءات القانونية التي تلاحق المعتدين بصورة ناجحة.

النساء في السجون

لقد وجدت النساء العاملات مع النساء في السجون بأنه عدا العنف الذي تمارسه السجينات وموظفات السجون، فإن القيام بتفتيش النساء عاريات يعتبر عنفاً مؤسساتياً موجهاً ضد النساء، إذ أنه أعاد تجربة التعذيب التي مرّت بها 97% من السجينات اللواتي عانين من الإساءة الجسدية و 89% من اللواتي عانين من الإساءة الجنسية في حياتهن. في كوينزلاند، يجري التفتيش الإلزامي للسجينات وهنّ عاريات بعد مغادرة الزائرين، بحثاً عن أية سلع مهريّة ومخدرات محظورة مخبأة. وقد وجدت مؤسسة "سيسترز إنسايد" (كوينزلاند) بأنه من بين الـ 41728 حالة تفتيش خلال مدة ثلاث سنوات، لم يتم إيجاد سلع مهريّة ممنوعة إلا مرتين فقط. وقد عبّرت أيضاً النساء عن قلقهن بشأن وضع سجينات يفترض أن يخضعن لإجراءات أمنية مخففة في مرافق وسجون خاضعة لإجراءات أمنية قصوى، ويعود ذلك إلى عدم توافر الموارد الملائمة لسجون النساء.

النساء من السكان الأصليين

لقد أبلغت النساء من سكان أستراليا الأصليين تعرّضهن للعنف من قِبَل الشرطة، عموماً، وأيضاً عندما يهربن من العنف، وما يقلقهن هو انعدام التمويل المناسب لدعم حلول داعمة يبادر بها المجتمع من أجل النساء في كافة مجتمعات السكان الأصليين، وعلى وجه التحديد المجتمعات الريفية والناحية.

العنف في مكان العمل

لقد أبلغت النساء بأن العنف في مكان العمل يقلل من قدرتهن على العمل بفعالية ويؤثر سلباً على الإنتاجية. وتعتبر الشابات والمهاجرات والنساء اللواتي لا يحملن شهادات علمية والنساء المصابات بإعاقة، معرضات خاصة إلى الاستغلال في مكان العمل، وقد حددت النساء بأنه يلزم تحميل أرباب العمل مسؤولية حدوث عنف في مكان العمل.

عنف الرهاب من علاقات الجنس المماثل

إن رهاب المجتمع من علاقات الجنس المماثل تعني بأن السحاقيات، والأشخاص الميَّالين إلى الجنسين وأولئك الذين خضعوا لعمليات تغيير الأعضاء التناسلية والمولودين بأعضاء تناسلية مبهمّة، تستمرّ بالمعاناة من التمييز والمضايقة والعنف بسبب ميولهم الجنسية. والقليل من أولئك الأشخاص يبلغ عن أعمال العنف ضدّهم إلى الشرطة إذ أنهم لا يتقنون بأن الشرطة ستكون متجاوبة معهم بشكل حسّاس ومناسب. وقد أظهرت المشاورات تحديداً بأن السحاقيات اللواتي يعانين من العنف المنزلي يجدن بأن كلامهن لا يؤخذ على محمل الجدّ عندما يتصلن بالخدمات الصحية والشرطة والخدمات المجتمعية.

نجاحاتنا

- هناك تقريران لا مثيل لهما قيماً التكاليف الاقتصادية والصحية الناجمة عن العنف المنزلي. وقد قدر المشروع الذي أداره مكتب شؤون المرأة "Access Economics" مجمل قيمة التكاليف الناجمة عن العنف المنزلي على الاقتصاد العام. وسلطت هيئة "صحة فكتوريا" VicHealth الضوء على كلفة الأمراض والعلل التي تعاني منها النساء نتيجة العنف.
- تقوم المدافعات ضمن المجتمع باستطلاع وسائل جديدة لدعم النساء بدلاً من المعتدي، لكي تبقى في منازلهن، وتشمل التدابير الهامة تثقيف القضاة، وابتكار في التمويل لخدمات دعم النساء اللواتي يبقين في المنزل، وتحسين ردّ الشرطة على خروق أوامر التدخّل.
- دمج الاستجابات المحلية التي تجمع كافة الوكالات في المنطقة، مثلما هي الترتيبات القائمة في إقليم العاصمة الأسترالية وتاونزفيل في كوينزلاند.
- برامج تواجه التصرفات السيئة التي تسيئ معاملته النساء، والتي يقوم بها الرجال عموماً، مثل برنامج "مواجهة الموقف" (*Facing Up To It*) الذي يجري في المجتمعات النائية في تسمانيا.
- محاكم خاصة للعنف المنزلي وبرامج دعم داخل المحاكم تقدم شبكات مساندة خارج المحكمة وتساعد النساء على تأمين حماية فورية لهن من العنف، كالبرامج الموجودة في فكتوريا ونيو ساوث ويلز.
- التزام قائد مفوضية شرطة فكتوريا على المستوى السياسي العالي والالتزام بتقديم الموارد أدى إلى وضع برامج لتحسين ممارسات الشرطة في الإستجابة للعنف المنزلي ولمعالجة العنف المنزلي ضمن مجتمع الشرطة.
- تقدّم مواقع الإنترنت التابعة لمركز العنف المنزلي وسفاح القربى: *Bursting the bubble* وموقع "عندما يؤدي الحب" *When love hurts* معلومات مفيدة للشابات التي تعاني من سوء المعاملة.
- تقدّم هيئة *Sisters Inside* الإرشاد الخاص بالاعتداء الجنسي إلى النساء في السجون وقد عملت لمعالجة العنف المنزلي الذي تعاني منه السجينات وتأثير ذلك على حصرهن.

طولنا

- يجب عدم تجريم العاملات في الجنس بما فيه العاملات في الجنس المرتكز على الشارع، من أجل أن تتمكن عاملات الجنس من الوصول إلى العدالة بطريقة متساوية.
- يجب إيقاف إعادة النساء المهربّات بالقوة إلى بلادهن من أجل منع إعادة الإتجار بهنّ مجدداً.
- يجب عدم جعل تفتيش النساء وهنّ عاريات إجبارياً بعد أن تتلقى النساء زيارات، ويجب السماح بالتفتيش فقط عندما يكون هناك شكّ منطقي بحوزة السجينة على سلع و مواد ممنوعة مهربيّة.
- يجب عدم وضع السجينات بدرجة إجراءات أمنية مخفّفة (وفقاً للجرائم التي اقترفنها)، في سجون خاضعة لإجراءات أمنية قصوى.
- يجب معالجة المستويات المتدنية لنجاح الملاحقات القانونية المتعلقة بالإعتداءات الجنسية من خلال إصلاح تشريعي، وإصلاح إجراءات الشهود والبراهين، وتوعية المهنة القانونية والمجتمع، وتغيير مواقف المجتمع والعقلية السائدة في النظام القضائي الجنائي.
- تمويل طويل الأمد لبرامج متنوعة ومختلفة بما فيها توعية المجتمع، والتدخل المبكر، وحلّ مشكلة السكن بطرق بديلة وسهلة المنال، وهناك حاجة لبرامج موجّهة للمعتدين والأزمات. يجب أن تتناول هذه البرامج قضية العنف ضد النساء من كافة جوانبها، وليس فقط ناحية العنف الجسدي والجنسي، ويجب أن تعترف بأنواع العلاقات كافة.
- مطلوب وجود نظام جنائي وجزائي متماسك وثابت في كافة أنحاء أستراليا. يجب أن تتلقى الشرطة تدريباً أفضل لضمان استجابتها إلى النساء اللواتي يعانين من العنف بطريقة مناسبة أفضل، ويجب أن تحرص الشرطة على ملاحقة الموضوع وتطبيق القوانين الجنائية وأوامر ردع العنف المعنية.

القيادة والمشاركة

حقوقنا

بموجب المادتين السابعة والثامنة، يستوجب "ميثاق إزالة جميع أشكال التمييز ضد النساء" (CEDAW) على الحكومات ضمان حق جميع النساء في الانخراط في الحياة العامة والسياسية، بما في ذلك حق الاقتراع وتبوء مناصب عامة والمشاركة في صياغة السياسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية التي تعنى بالحياة العامة والسياسية في البلاد، وتمثيل حكوماتها وجالياتها في المحافل الدولية.

وضعنا

التشريع

ينفذ قانون الكومنولث للتمييز الجنسي لعام ١٩٨٤ (كومبولث) في القانون المحلي بعض التزامات أستراليا بموجب الميثاق (CEDAW). ولقد تعرض قانون التمييز الجنسي في العهد القريب للهجوم لاسيما لإضعاف حمايته لوصول النساء إلى الخدمات الصحية. وقد تعرضت مفوضية حقوق الإنسان وتكافؤ الفرص، والتي ترصد الامتثال لمواد حقوق الإنسان، هي أيضا للهجوم في محاولات لإبعاد مفوضيها المختصين والحد من قدرتها على التدخل في قضايا المحاكم دعماً لحقوق الإنسان.

السياسة والاتجاهات

التمويل المنخفض

في الآونة الأخيرة أزيل التمويل الإجرائي أو خفض بشكل كبير من العديد من المنظمات النسائية والهيئة الوطنية الرئيسية للشباب. بالإضافة إلى ذلك، تم إلغاء الطاولة المستديرة النسائية الوطنية، والتي كانت الوسيلة السائدة للتشاور الحكومي مع أصحاب الشأن الرئيسيين في القطاع النسائي. وقد تم التخلي عن آلية السياسة النسائية والميزانية في العديد من الاختصاصات أو التقليل من أهميتها أو جعلها عديمة النفع.

المشاركة السياسية

تحتاج المشاركة السياسية للنساء المعاقات ونساء السكان الأصليين والنساء من خلفيات متنوعة حضارياً ولغوياً إلى انتباه خاص. والدعم المستمر للمنظمات الممثلة الوطنية جوهرى. ويدعو الأمر كذلك إلى بذل الجهود الكبيرة من جانب المنظمات النسائية والمنظمات الاجتماعية العامة لتحسين انخراط ومشاركة تلك النسوة في العضوية واللجان والنشاطات التنظيمية.

لقد استمرت النساء في أستراليا في زيادة تمثيلهن في مجالس القطاع العام والخاص. ومع ذلك ما يزال الإنصاف هدفاً بعيد المنال. ففي الانتخابات الفدرالية لعام ٢٠٠٤ والتي جرت في التاسع من أكتوبر / تشرين الأول ٢٠٠٤، هبط التمثيل النسائي في البرلمان الفدرالي من ٦٠ من أصل ٢٢٦ عضواً برلمانياً أو ٢٦,٥٣ بالمئة إلى ٥٦ من أصل ٢٢٦ عضواً برلمانياً أو ٢٤,٧ بالمئة فقط ٨,٤ بالمئة من النساء هن أعضاء في مجالس الإدارة للمنتي شركة كبرى في أستراليا كما أدرجتها بورصة الأسهم الأسترالية. ومن الملاحظ أن المجلس التنفيذي للمجلس الأسترالي لاتحاد نقابات العمال (ACTU) مكون من ٥٠ بالمئة من النساء، رغم أن الـ (ACTU) يلاحظ كذلك أن النساء ما زلن غير ممثلات تمثيلاً كافياً في العديد من مستويات القيادة في الاتحاد.

أصواتنا

لمحة عامة

لقد أظهرت استشارات بطاقة التقرير النسائية أنه ما يزال هناك عمل كثير ينبغي القيام به لتحسين مشاركة النساء في البرلمانات والمجالس الإدارية والإدارة العليا. ومن الأهمية بمكان أن ندرك المجالات العديدة التي تظهر النساء والفتيات قيادتهن ومشاركتهن، مثل الجاليات والعائلات والملاعب الرياضية. ولقد شعر النساء المشاركات في الاستشارات أنه خلال فترة تقرير الميثاق (CEDAW) الرابع والخامس للحكومة الأسترالية، كانت أصوات النساء في المناحي العامة تستبعد أو يُقلل من شأنها، بما في ذلك مخاوف وأصوات الأطفال والشابات.

تقوية السياسة

لقد عبرت النساء في الاستشارات عن الحاجة المهمة لتقوية السياسة النسائية وآلية السياسة ضمن الحكومات، وكذلك قدرة المنظمات النسائية الحكومية وغير الحكومية. وفي العديد من الاختصاصات انتهت مدة السياسة النسائية أو لم تجدد، مثل استراتيجية الصحة النسائية الوطنية، وكان هناك شعور بأن آلية السياسة بشكل عام قد تم استبعادها أو تخفيض درجتها أو تجاهلها.

وصف ومشاركة النساء في الإعلام

تستمر النساء في التعبير عن مخاوفهن حول وصف النساء ومشاركتهن في الإعلام. وتعتقد النساء في الاستشارات أن الجزء الأكبر من الإعلام العام ما يزال يروج صوراً غير واقعية وغير آمنة للنساء، ويعمل على تعزيز صور نمطية جنسية سلبية.

تمثيل النساء في المجالات الذكرية تقليدياً

ما تزال تتحرك حديثاً التحسينات المستمرة في تمثيل النساء في المجالات المحددة تقليدياً للذكور في القيادة، مثل السياسة والأعمال. وغالباً ما تقتصر النساء إلى الكتلة الحرجة لدعم الإجراءات التي تحدث فرقاً في الهيكلية والنظرة.

نجاحاتنا

إن النمو المستمر والبقاء في الوجود للعديد من المنظمات النسائية التي تشجع مشاركة النساء في مسائل السياسة والاهتمام العامين، هو قطعاً نجاح كبير تستطيع نساء أستراليا الافتخار به. ومن المقدر أن هناك حوالي ١٢٠ منظمة نسائية وطنية تعمل في أستراليا، معظمها يديرها متطوعات يشحن هممهن التزامهن بحقوق المرأة. وفي مناخ سياسي شهد إقصاء المسائل النسائية وتقييد موارد التمويل، فإن الوجود المستمر والمثابرة للعديد من تلك المنظمات هو خير شهادة على إصرارنا وتفسيراتنا العامة لما يعنيه أن يكون المرء قائداً، والدور الأساسي الذي ما زلنا نراه لأصوات النساء للتحدث نيابة عن النساء. تستمر المنظمات العديدة في الانخراط بنشاط في تشجيع القيادة والمشاركة السياسية النسائية، فعلى سبيل المثال:

- هناك شبكات نسائية في كل من الأحزاب السياسية الكبرى. مثلاً، تقدم قائمة إميلي (EMILY's List) الدعم المالي والتدريب والنصيحة الخاصة لدعم المرشحات الرسميات لحزب العمال الأسترالي في الانتخابات على صعيد المقاطعة والولاية والولاية. ولقائمة إميلي شبكة خاصة لدعم النساء من السكان الأصليين.
- المؤسسة الأسترالية للنساء الأستراليات ومؤسسة النساء الزراعيات الأستراليات وجمعية الشابات المسيحيات في أستراليا (YWCA)، كل على حدة تدير برامج تهدف بشكل خاص إلى تحديد وتدريب القائدات والتعهد بهن، لا سيما فيما يتعلق بعضوية المجالس الإدارية. وتقوم جمعية الشابات المسيحيات في أستراليا بتقديم هذا الالتزام بالاشتراط بأن يكون ٣٠ بالمئة من جميع أعضاء مجلسها الإداري من النساء دون سن الثلاثين.

طولنا

في حين أن المجال الواسع للحركة النسائية هو شهادة على قوتنا، فمن الحيوي بمكان أيضاً أن ندرك أن بعض المجموعات النسائية وجدت صعوبة خاصة في تنظيم وصيانة المنظمات الوطنية التي تمثلها. لذا، فإننا نقترح:

- أن يكون هناك تمويل كبير وطويل الأجل لدعم تطوير المنظمات النسائية الوطنية لاسيما التي تمثل النساء من السكان الأصليين والنساء من الخلفيات المتنوعة حضارياً ولغوياً.
 - يجب على جميع المنظمات النسائية أن تستمر في العمل للتأكد من أنها تمثل تنوع جميع النساء في أستراليا، لا سيما بما يعكس التنوع والتفاعلات في القدرة، والسن، والانتماء الاثني، والدين، والحضارة، والطبقة، والتوجه الجنسي.
 - يجب تأمين التمويل الجوهري لمجموعة متنوعة أكبر من مجموعات النساء للتأكد من أن السياسة تستقي من مناظير أولئك اللواتي تتأثر حياتهن بها مباشرة، بما في ذلك النساء المصابات بإعاقة والشابات والأمهات الفرادى.
 - يجب تأمين تمويل المشاريع للمجموعات النسائية للقيام بالأبحاث والمدافعة في مجالات السياسة الجديدة أو المهملة.
 - أن تعيد الحكومة إنشاء الطاولة المستديرة النسائية الوطنية وتؤمن التمويل لممثلي جميع المنظمات النسائية الوطنية، أو المنظمات في الولاية أو المقاطعة حيث لا يوجد منظمات وطنية تعادلها، وللمشاركة في الطاولة المستديرة مرتين في السنة، اعترافاً منها بأن تطوير السياسة الجيدة من جانب الحكومة يتطلب استشارة النساء.
 - استعادة القدرة ضمن الحكومة لتحليل الخبراء لأثر الفرز الجنسي في السياسة عبر:
 - وحدات متخصصة بالمساواة بين الجنسين ضمن الدوائر المركزية والأمامية؛
 - تعزيز الخبرات التي تبنى عليها السياسة الجنسية في السياسة الاجتماعية ضمن دائرة رئيس الوزراء ومجلس الوزراء؛
 - التأكد من احتفاظ وزيرة الشؤون النسائية بوصولها إلى الموظفين والخبرات لمراجعة جميع مداخلات مجلس الوزراء الخاصة بالتحليل الجنسي والتعليق، ويتوقع أن تقدم ذلك التحليل والتعليق؛
 - تضمين عمليات ميزانية تعنى بشأن التمييز الجنسي والتي تشمل "كامل الحكومة" والتي تقوم بتحليل بالغ لما يدخل وما يخرج من الميزانية.
- تتأثر كذلك مشاركة النساء في نشاطات المجتمع، والأدوار القيادية والنشاطات السياسية بالمسائل الأخرى التي تمت مناقشتها في بطاقة التقرير النسائية. ومن أجل دعم وتوسيع المشاركة النسائية، تحتاج هذه النشاطات إلى:
- أن تتم في أماكن مجتمعية آمنة خالية من العنف والتهديد والصور النمطية القائمة على أساس العرق والسن والقدرة والحضارة والاتجاه الجنسي والدين والطبقة؛
 - وأن يتم الوصول إليها بغض النظر عن القدرة وسبل الوصول إلى وسائل النقل أو الحاجة إلى رعاية الأطفال أو الترويج، والقدرة على الدفع أو المركز في القوة العاملة.

القانون والعدالة

حقوقنا

يعترف ميثاق (CEDAW) بحق المرأة في المساواة أمام القانون، وحقها في الحصول على الخدمات القانونية والمعاملة المتساوية أمام القانون والتمثيل في مجال القانون. والمواد الأكثر صلة التي تضمن حقوق المرأة فيما يتعلق بالقانون والعدالة هي المادة الثانية (القانون والسياسة والإجفاف) و المادة الثالثة (ضمان حقوق الإنسان والحرية)، و المادة الثامنة (التمثيل) و المادة الخامسة عشرة (المساواة أمام القانون).

أصواتنا

عدم توافر التمويل وسبل الوصول إلى الخدمات القانونية

لقد أثر التمويل غير الكافي والتحول الكبير نحو نظام "المستخدم يدفع" على توافر خدمات المساعدة القانونية. ولقد حددت النساء الوصول إلى المساعدة القانونية الميسورة واللائقة، بما فيها الوصول إلى المعلومات القانونية، والنصيحة، والتمثيل في الإجراءات القانونية، بأنها مسألة رئيسة تبعث على القلق. ولقد أسفر الاقتطاع من تمويل المساعدة القانونية والتركيز على مسائل القانون الجنائي، عن إعطاء الأولوية لاحتياجات الرجال القانونية على احتياجات النساء، بحيث أثر بشكل خاص على مسائل قانون العائلة. وتعاني المراكز القانونية المجتمعية من مستوى تمويل غير كاف والضغط لاستيعاب الارتفاع في الطلب على الخدمات القانونية. وهذا يحد من قدرتها على تحدي وتغيير الثغرات النظامية في النظام القانوني، ويمنع المدافعة النظامية عن النساء. في ولاية غرب أستراليا، يعني الافتقار إلى خدمة الترجمة في المراكز الريفية والناحية والإقليمية أن بعض النساء يمررن في النظام القضائي، بما في ذلك إجراءات المحاكم، بدون ترجمان. ومن الملاحظ أن النساء من السكان الأصليين يتأثرن بالتمويل غير الكافي للمساعدة القانونية. وسوف تقيم المناقصة المقترحة للخدمات القانونية للنساء من السكان الأصليين حاجزاً آخر في وجه النساء من السكان الأصليين اللواتي يسعين للمباشرة في الإجراءات القانونية أو المرافعة فيها.

انعدام الوعي بالحقوق والخدمات القانونية

إن انعدام الوصول إلى الخدمات القانونية والوعي بالحقوق القانونية للنساء هي مسائل رئيسة تؤثر في النساء. فالقانون والمساعدة التي يمكن أن يوفرها متوافرة بسهولة لأولئك اللواتي يستطعن تحمل نفقاتها، ويفهمن كيف ومتى يمكن استخدامها ويستطعن تبليغ تعليماتهن وفهم المساعدة المؤمنة لهن. ولقد وجدت النساء المعاقات التوعية بشأن القانون والإجراءات القانونية وحقوقهن غير متوافرة بشكل خاص. وهذا يمنعهن من استخدام قوة القانون لمتابعة حقوقهن وحماية أنفسهن.

انعدام الوصول إلى الخدمات القانونية اللائقة حضارياً

لقد بلغت النساء في المشاورات بأن انعدام الخدمات اللائقة حضارياً للنساء من خلفيات متنوعة حضارياً ولغوياً هو مسألة رئيسة. ولقد ردت القيم الحضارية التي تدعم سيطرة الرجل والخوف من العملية القانونية، والتكاليف التي تنطوي عليها، النساء من خلفيات متنوعة حضارياً ولغوياً. ولقد أبرزت الاستشارات في ولاية نيوساوث ويلز كيف أن العديد من النساء يتعرضن للإساءة الجنسية دون أن يدركن أن ذلك مخالف للقانون. وانعدام الوصول إلى مترجمين/مترجمات في ولاية فكتوريا يتسبب في وجود الحواجز عند محاولة الوصول إلى القانون. أما النساء المهاجرات من خلفيات متنوعة حضارياً ولغوياً اللواتي يحملن تأشيرات حماية مؤقتة فلا يحصلن على التوعية المجانية والمستمرة بشأن حقوقهن في البلد الجديد.

تهميش المجموعات النسائية في النظام القانوني

يستمر النظام القانوني بتهميش المجموعات النسائية واحتياجاتها. وتواجه النساء المعاقات، لاسيما تلك اللواتي لهن احتياجات متعددة ومعقدة، حواجز في الحصول على وصول متكافئ إلى العدالة والقانون. وما زالت عاملات الجنس تواجه التمييز عبر التشريع الذي سن حديثاً والقوانين التاريخية التي تعتبر نشاطاتهن نشاطات جنائية. النساء في المحتجزات هن من بين الناس الأقل قوة والأكثر تعرضاً في أستراليا، والذين يحتاجون لأكثر قدر ممكن من الحماية. النساء اللواتي يطلبن اللجوء، اللواتي يحتجزن في مراكز الاحتجاز في أنحاء أستراليا مثل بورت هيدلاند

أو كريسماس أيلاند، ليس لهن سبيل إلى المساعدة القانونية، أو هي محدودة بشكل بالغ. وما تزال تجارب ضحايا أو الناجين من الاعتداءات الجنسية تهمش في النظام القانوني (انظر فقرة العنف ضد النساء).

المسائل النظامية

إن طبيعة النظام الرسمية والتمييز الجنسي المتأصل فيها، بما في ذلك قوانينه وإجراءاته، تجعل العملية القانونية صعبة بالنسبة إلى العديد من النساء. ومحنة مواجهة الشخص الذي اشتكين عليه، والإجراءات الرسمية، واللغة المخيفة والمشوشة، وثقافة القانون، والعاملون في القانون وقاعات المحاكم، تعني أن العديد من النساء يجدن العملية مرعبة فيخترن عدم المشاركة فيها.

قوانين العائلة والعنف المنزلي

لقد شعرت النساء بإخفاق الشرطة في فرض أوامر ردع العنف حيث يكون العنف المنزلي قد أدى إلى حماية غير فاعلة للنساء والأطفال. في تاونزفيل، لا يستطيع العديد من النساء التي تطلب أوامر عنف منزلي الحصول على تمثيل قانوني ويعتمدن على المرشحات الاجتماعيات بدلاً من المحامين. وكانت النساء قلقات أيضاً بأن النساء يصرن إلى تحميلهن المسؤولية عن استخدام الرجال للعنف في العلاقات، بحيث يضطرن إلى مغادرة المنزل أنفسهن أو مواجهة أخذ أطفالهن منهن.

الضحايا من السكان الأصليين اللواتي يتعرضن للعنف المنزلي يمكنهن الشعور أنهن يتهيبن من الحديث إلى الناس من غير السكان الأصليين. ووفقاً للاستشارات المجتمعية التي أجريت في نيوساوث ويلز، فقد شعرت النساء من السكان الأصليين أن التطبيقات الحالية للسياسات الخاصة بالعنف المنزلي والاستجابات للاغتصاب جرت بقليل من التشاور مع المجتمع. ولم يتم تفصيل السياسات للوفاء باحتياجات الناجيات من العنف المنزلي، وقد أسفر هذا عن وصول ووعي غير كافيين للخدمات القانونية.

تمثيل مقطعي غير كاف للمجتمع

لاحظت النساء في الاستشارات انعدام مشاركة وتمثيل النساء من السكان الأصليين، والنساء من خلفيات متنوعة حضارياً ولغوياً والنساء المصابات بإعاقة في الهيئات الصانعة للقانون، والدوائر الحكومية والخدمات القانونية. ولقد أحدث ذلك إقصاء لشريحة من مجتمع النساء عن جميع مستويات النظام القانوني. وهذا يعني أن الثقافة القديمة والأبوية القائمة لمهنة القانون تبقى دون تحدٍ.

قانون العائلة

أبلغت النساء المشاركات في الاستشارات أن قانون العائلة غالباً ما يعمل ضد النساء، لاسيما بالنسبة إلى تسوية الممتلكات ودعم الأطفال، وفشل القوانين في حماية النساء من العنف. وتواجه كذلك العديد من النساء، بمن فيهن عاملات الجنس، حواجز بالنسبة إلى حضانة الأطفال. وكانت النساء قلقات حول القوة المتزايدة لمجموعات الضغط الرجالية.

التنفيذ المحلي لميثاق (CEDAW) في أستراليا

أشادت النساء المشاركات في الاستشارات بالسوية العشرين لقانون التمييز الجنسي لعام ١٩٨٤ (كومولث). ومع هذا فقد حددن بأن القانون لم ينجز تطبيق الميثاق (CEDAW) في أستراليا وأن الجوازات في القانون تضعف فعاليته بشكل كبير. وقد تم تحديد الفشل في ترسخ الإنصاف في الدستور والوجود المستمر للتحفظات ضد الميثاق (إجازة الأمم المتحدة المدفوعة الأجر، والمشاركة في العمل العسكري المسلح المباشر) باعتبارها عائقاً مستمراً في وجه تحقيق حقوق الميثاق (CEDAW) في أستراليا.

نجاحات

- لقد أسس تنفيذ التشريع المناهض للتمييز على مستوى الولاية والولاية إطاراً شاملاً يوافر سبيلاً لضحايا التمييز، وكذلك التوعية والعمل كرادع للذين يمارسون التمييز.

- يتم حالياً تطوير محاكم متخصصة مثلاً في ولاية فكتوريا، محكمة العاملات في الجنس ومحكمة العنف المنزلي، وباستخدام القضاة المعيّنين والمرشدين المتخصصين فإن المحاكم سوف تفي باحتياجات النساء بشكل لائق أكثر.
- تؤمّن المراكز القانونية المجتمعية مساعدة قانونية مجانية وتمثيلاً للنساء اللواتي لا يستطعن تحمل نفقاته. وتتعهد الشبكة الوطنية القانونية النسائية بالمدافعة على المستوى الفدرالي.
- يعزز تأسيس الشبكة الوطنية للخدمات القانونية للنساء من السكان الأصليين قدرة النساء من السكان الأصليين على تطبيق حقوقهن.
- البرامج التي تساعد الرجال في وضع حد لسلوكهم العنيف، مثل حملة "لا للعنف" في فكتوريا، مهمة في تشجيع صالح النساء والأطفال.
- الاعتراف العام بأهمية حقوق النساء من جانب شخصيات بارزة جداً مثل كريستين نيكسون (رئيسة الشرطة بفكتوريا) وألستير نيكسون (كبير القضاة المتقاعد لمحكمة العائلة بأستراليا)، له تأثير إيجابي على مواقف المجتمع.

طوائف

- على الحكومة الفدرالية أن توقع بروتوكولاً اختيارياً من الميثاق (CEDAW) وتزيل التحفظات فيما يتعلق بشرط إجازة الأمومة المدفوعة الأجر ومشاركة النساء في النزاع المسلح المباشر.
- تعديل قانون التمييز الجنسي لحذف الإعفاءات وتوسيع تطبيقه.
- تحسين القوانين المناهضة للتمييز لمعالجة عدم الإنصاف الهيكلي وعدم الاتكال على الشكاوى الفردية.
- توسيع التشريع المناهض للتمييز كي يطبق في أوضاع أكثر مما هو عليه حالياً، وأن يشمل مثلاً على الحماية على أساس الدين والوضع الاقتصادي.
- إلغاء السياسات الراهنة التي تميز ضد اللاجئات وطالبات اللجوء من خلال النزعة إلى إقامة مطالب اللاجئين العائلية على أساس تجارب الأزواج/الشركاء الذكور.
- زيادة تمويل الخدمات القانونية المجتمعية والمساعدة القانونية (Legal Aid) للمساعدة في تحسين النتائج القانونية للنساء.
- توسيع مجال البرامج التربوية لتشجيع حقوق الإنسان للنساء، بما فيها قبول احتياجات المجموعات المتنوعة من النساء والإقرار بها والوعي لها. ويشتمل هذا على التوعية المعينة للناس الذين يعملون مع النساء، مثل الشرطة والقضاة.
- إقامة بيئة يمكن الوصول إليها تكون أكثر دعماً للنساء للمشاركة في الإصلاح القانوني، وعمليات صنع القرار والخدمات القانونية.
- التوعية للنساء بحقوقهن وحلولهن القانونية، التي يمكن الوصول إليها وتكون لائقة حضارياً.
- زيادة تمويل خدمات العنف المنزلي والخدمات القانونية التي يمكن الوصول إليها، والتي تدعم النساء للهرب من العنف، بما في ذلك الملاجئ والعاملات في الخدمات الامتدادية. وكذلك دعم العاملين الذين يساعدون ضحايا الجريمة من النساء في المحاكم، بمرافق تربوية لائقة.
- زيادة تمويل الخدمات المعينة مثل برامج تأهيل المخدرات وخدمات الإساءة الجنسية وخدمات نزيلات السجون.
- تحسين توافر المترجمين/المترجمات في المراكز الريفية والناحية والإقليمية، وزيادة تمويل هذه المناطق حيث يكون تأمين الخدمات غير لائق.

الإسكان والمنافع

حقوقنا

يطلب الميثاق (CEDAW) إلى الحكومات أن تؤمن حقوق النساء في أن يكنّ حرات من التمييز في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المادة الثالثة عشرة. في المادة الرابعة عشرة، يُعترف بحق النساء الريفيات بشكل خاص "في التمتع بأوضاع معيشية لائقة، لاسيما بالنسبة إلى الإسكان". ويتم تأمين هذه الحقوق عبر عمل اللجنة التي تلقتت إلى مسائل الإسكان في تعليقاتها النهائية.

وضعنا

التشريع

إن أطر التشريع الوثيقة ليست موحدة عبر أستراليا. ولكن تقوم كل ولاية ومقاطعة بتوفير التشريع الذي يحكم الإجراءات السكنية وهيئات الإسكان العام، وتكافؤ الفرص، والحماية من العنف المنزلي، وتأمين الخدمات الأساسية. وتعمل كل ولاية كذلك مع حكومة الكومنولث بموجب اتفاقية الكومنولث للإسكان في الولاية (CSHA).

السياسة والاتجاهات

وفقاً لمؤتمر قمة وطني عقد مؤخراً، انخفضت القدرة على تحمل الإسكان على مدى الأعوام العشرة الماضية إلى أسوأ مستوى على الإطلاق: وزاد معدل أسعار البيوت نسبة إلى الدخل إلى الضعف تقريباً. وانخفضت نسبة مشتري البيوت الأولى بنسبة ٣٠ بالمئة؛ وزاد معدل الدفعات الشهرية للقروض الجديدة بحوالي ٥٠ بالمئة؛ وانخفضت نسبة البيوت المنخفضة الإيجار بحوالي ١٥ بالمئة؛ وينفق أكثر من ١,٥ مليون أسترالي منخفض الدخل أكثر من ٣٠ بالمئة من دخلهم على الإسكان؛ وانخفضت فرص استئجار الإسكان العام بنسبة ٢٠ بالمئة. وعلاوة على ذلك:

- وفقاً لمكتب الإحصاء الأسترالي، في عام ٢٠٠١، كان هناك ١٠٠ ألف شخص بدون مأوى في أي ليلة في السنة.^٧
- تشتمل اتجاهات السياسة الوطنية على انخفاض في موجودات الإسكان العام، وعزوف عن الإسكان الاجتماعي إلى الإسكان الإنعاشي، مع التزام المتزايد على شروط الأهلية والتخصيص؛
- كان هناك اتجاه مصاحب يشجع الاستثمار في سوق الإيجار الخاص عبر المشجعات الضريبية.

أصواتنا

لمحة عامة

إن انعدام الإسكان اللائق والميسور والأمن والذي يمكن الحصول عليه مرتبط ارتباطاً لا يمكن فصله بحالات الإجهاد الصحي والفقر وانعدام الخدمات الأساسية والبنية الأساسية الاجتماعية والعنف المنزلي ونتائج التعليم السيئة وفرص العمل المحدودة والتفكك الاجتماعي ونسب الانتكاسات في صفوف النساء اللواتي يغادرن السجون، وانخفاض المشاركة في المجتمع. ويعتمد نجاح النساء في تأمين إسكان ميسور يمكن الحصول عليه على حماية وتشجيع حقوقهن في هذه النواحي المتعلقة المفصلة أعلاه.

الإسكان العام

انعدام موجودات الإسكان العام اللائق

أبلغت كل ولاية ومقاطعة انعداماً شديداً في الإسكان العام. وبشكل خاص، كان هناك انعدام في الإسكان المصان بشكل لائق وآمن ويمكن الوصول إليه، والذي يعتني بمجموعة متنوعة من أنواع الأسر واحتياجات المستأجرين، بما في ذلك النساء المصابات بإعاقة. ونظراً لأن النساء يظهرن بشكل كبير وغير متكافئ كمستأجرات للإسكان العام، فإنهن محرومات بشكل خاص.

شروط أهلية ضيقة وقوائم انتظار طويلة

إن شروط الأهلية وقرارات التخصيص محددة إلى درجة أن العديد من النساء، اللواتي لا يستطعن تحمل نفقات الأشكال الأخرى من الإسكان، يغلق الإسكان العام في وجوههن. وقد صُوِّرن بالفعل بدون مأوى، مع العديد من النساء المدرجات في قوائم الانتظار الطويلة للإسكان العام.

الطرد "بدون سبب وجيه"

غالباً ما يكون بمقدور الجهات التي توافر الإسكان العام أن تطرد المستأجرين بدون سبب، بمجرد اتباع "إنهاء" عملية الاستئجار التي ينص عليها التشريع. والنساء اللواتي يطردن من مساكنهن بهذه الطريقة يصبحن بلا مأوى فعلياً.

التشرد

إن مدى التشرد مستخفّ به، مع فشل في عدم الأخذ بعين الاعتبار أولئك النساء والأطفال الذين يعيشون بشكل مؤقت ومتنقل مع الأصدقاء والأقارب، أو الذين يسكنون في الكرافانات والسيارات من وقت لآخر. فالنساء المشردات والأطفال يكنّ أكثر عرضة وتعرضاً لخطر العنف خارج العائلة.

انعدام خدمات الدعم

ليس بمقدور العديد من النساء في الإسكان العام الوصول إلى خدمات دعم كافية ولائقة. ويحتاج كل النساء في الأزمات والنساء ذوات الاحتياجات المعقدة والنساء الشابات، والنساء والمعوقات، والنساء اللواتي يغادرن السجن أو المرافق التأهيلية، إلى برامج دعم مستدامة وطويلة الأجل. وخدمات برنامج السكن المدعوم والمساعدة (SAAP) غير كافية.

الاستئجار الخاص والشراء

حواجز التكاليف للاستئجار والشراء

أبلغت النساء أنهن عالقات في دوامة من الفقر بشكل كبير بسبب كلفة الإسكان. بالنسبة إلى النساء في المساكن المستأجرة الخاصة، غالباً ما تعني كلفة الإيجار عدم تبقي المال الكافي للضروريات الأخرى مثل العناية الصحية الملائمة. وكان العمل المتدني الأجر والعرضي للعديد من النساء يعني أن الحصول على قرض لشراء منزل أمر مستحيل، حتى عندما يكون القيام بأعباء القرض أقل كلفة من قيمة الإيجار. والممارسات التمييزية لبعض مؤسسات الإقراض عند تعاملها مع النساء، لاسيما النساء الفرادى، يجعل الأمر أكثر صعوبة حتى على بعض النساء في تأمين قرض لشراء منزل.

التمييز

- العديد من النساء أبلغن أن حواجز التمييز الإضافية من جانب أصحاب الملك أو الوكلاء عبر جملة متنوعة من الأسباب تشمل على: العرق ومصدر الدخل والجنس والوضع العائلي وحجم العائلة، والعمر – كلا النساء الكبيرات والشابات – والإعاقة. وقد أبلغت النساء من السكان الأصليين بشكل خاص عن التمييز عند محاولة الحصول على سكن الإيجار الخاص.
- النساء اللواتي يغادرن السجن واللواتي يواجهن مصاعب لا بالنسبة إلى البحث عن سكن خاص بل بالنسبة إلى وصمة العار المرتبط بالنساء المسجونات أيضاً، غالباً ما تم رفض إعطائهن السكن.
- بالإضافة إلى مواجهة التمييز ضدهن في تأمين منزل بالإيجار، عانت النساء من خلفيات متنوعة حضارياً ولغويّاً بشكل خاص صعوبة في الحصول على المعلومات عن حقوقهن كمستأجرات وتطبيق هذه الحقوق.
-

القوائم السوداء/ قواعد بيانات المستأجرين

لما كانت هذه القواعد غير خاضعة للوائح التنظيم على نطاق واسع، فمن الممكن لها أن تستبعد النساء عن السكن الإيجاري الخاص الذي يديره وكلاء. بعض النساء لا يعرفن أنهن مدرجات في تلك القوائم أو لماذا. وغالباً ما تكتشف النساء أنهن على القوائم السوداء بسبب خراب أو هجر يتعلق بالعنف المنزلي، أو دَين جرّه الشريك السابق، أو بسبب مسائل الصحة العقلية، أو لمجرد تطبيق حقوقهن كمستأجرات.

العنف المنزلي

أبلغت كل ولاية ومقاطعة عن الصلة الكاسحة بين العنف المنزلي والتشرد أو المحنة السكنية. بعض النساء يبقين في علاقة عنيفة نظراً لأنه ليس أمامهن ملجأ بديل يمكن الوصول إليه، أو القدرة للوصول إلى المساعدة. وتبلغ النساء المهاجرات واللاجئات بشكل خاص عن صعوبات في معرفة أين يمكنهن الذهاب إذا تركن علاقة عنيفة. أما بالنسبة إلى النساء اللواتي يتركن، فإنهن وأطفالهن يواجهون التشرد بعد استهلاك خيارات السكن القصير الأجل. وبدلاً من ذلك، غالباً ما يجبرن على إيجارات خاصة غير مناسبة وغير آمنة وباهظة بينما ينتظرن الحصول على إسكان عام.

النساء الإقليميات والريفيات والنانيات

انعدام الفرصة في العديد من المناطق الإقليمية والريفية والنائية يعني أن العديد من النساء يجبرن على استئجار سكن غالٍ ودون المستوى. وللنساء في تلك المناطق، غالباً ما يعني الهروب من العنف المنزلي مغادرة المنطقة أو المجتمع الذي يعيش فيه نظراً لانعدام سكن بديل آمن. النساء من السكان الأصليين، لا سيما تلك في المجتمعات النائية، أبلغن عن عدم الوصول إلى المرافق الأساسية مثل الماء وتوريد للكهرباء يمكن التعويل عليه، وخدمات الهاتف.

الصحة

يعاني النساء والأطفال المشردون والمؤوون في سكن غير لائق نتائج صحة رديئة بشكل عام. ولا يستطيعون المحافظة على أنظمة علاج وهم أكثر عرضة للإصابة بالأمراض وهم غير قادرين على تناول الطعام الجيد والوفاء باحتياجاتهم الصحية الأساسية.

تشريع الإيجار

يحابي تشريع الإيجار عبر أستراليا بشكل روتيني مالكي البيوت على المستأجرين. ويتم عادة إبرام اتفاقيات الإيجار القصيرة والدورية أو كليهما، بحيث تعطي المستأجرين القليل من أمن الحيابة. وعلاوة على ذلك، يوفر تشريع الإيجار عادة عملية لأصحاب الملك لاستعادة المباني لجملة من الأسباب، بينما يعسرها ويجعلها مكلفة على المستأجرين، الذين يواجهون عسراً أو عنفاً، في فك عقد الإيجار أو تغيير شروطه. وفي بعض الأحيان، تفرض سياسات الإسكان العام شروطاً غير منصفة على المستأجرين.

نجاحاتنا

- تم النظر في أنواع الدعم والأمن المطلوبة لتمكين النساء من البقاء في بيوتهن من جانب مجموعة عمل "الحق في البقاء" كجزء من استراتيجية سلامة النساء التابعة لحكومة ولاية فكتوريا. وعلاوة على ذلك، فإن مقدمي الخدمات بصدد النظر في نماذج إسكان ودعم جديدة للنساء اللواتي يغادرن العائلة والعنف المنزلي، بما في ذلك قدرة تأمين عدد صغير من المنازل التقليدية للنساء اللواتي لا يحتجن إلى دخول الملاجئ الشديدة الأمن، والوصول إلى نماذج الإسكان التعاوني العاملة في جنوب أستراليا وتزمانيا.
- يجري النظر في البرامج التي تساعد النساء في الانتقال إلى سكن إيجار خاص مستديم. وتؤمن بعض المناطق في فكتوريا معونة لغاية ١٠٠٠ دولار في السنة لمساعدة النساء في دفع تكاليف سكن الإيجار الخاص. وتقوم شركة إسكان النساء المحدودة في فكتوريا (Women's Housing Limited) بالنظر فيما إذا كان هناك انفراجات ضريبية متعلقة باستئجار عقار لجمعية خيرية مسجلة، بحيث يمكن ذلك من تأمين عقارات إيجار دون سعر السوق للنساء.

حلوانا

- تطوير استراتيجية إسكان وطنية مستدامة. ويجب أن تتضمن اتفاقية الكومنولث للإسكان في الولاية

(CSHA) التي يعاد التفاوض عليها، ومعايير الممارسات الفضلى لسياسة تشريع الإيجار السكني والإسكان العام، مبادئ تصميم الإسكان الشامل وموجودات الإسكان القابلة للتكيف، والتشاور مع المجتمع بالنسبة لوضع السياسة وتنفيذها، وتوعية المستأجرين وأصحاب الملك، وتشجيع الإسكان كحق أساسي من حقوق الإنسان.

- زيادة التمويل للإسكان العام لزيادة الموجودات، وتحسين الصيانة، وتأمين جملة من البنى تناسب أحجام وتركيبات العائلات، وجعل الإسكان متاحاً وقابلاً للتكيف، وزيادة الدعم للمستأجرين في الأزمات، وتأمين دعم ملائم للمستأجرين ذوي الإعاقة والاحتياجات الأخرى المحددة والمعقدة أو كليهما.
- التأمين الحكومي الإجباري للمنافع والخدمات الأساسية لجميع الأسر ومن ضمنها تلك الموجودة في الأماكن النائية.
- معالجة أسباب التشرد والإسكان غير اللائق. جمع البيانات المفيدة والدقيقة من خلال تمويل الدراسات الطولية للنساء والإسكان، واستخدام البيانات في صياغة سياسة إسكان وتأمين خدمات. تطوير برامج تدخل مبكر فعالة وممولة تمويلًا حسنًا وضم تأمين الإسكان المتوافر واللائق إلى حماية حقوق الإنسان الأخرى المتصلة بالإسكان.
- تعديل تشريع مناهضة التمييز لحظر التمييز على أساس مستوى الدخل لاسيما فيما يتعلق بالإسكان.

الصحة

حقوقنا

تطلب المادة الثانية عشرة من الميثاق (CEDAW) إلى الحكومات أن تزيل "التمييز ضد النساء في مجال الرعاية الصحية لضمان ... وصول ... [مساو] إلى الخدمات الصحية، بما فيها تلك المتعلقة بتنظيم العائلة." وتطلب كذلك إلى الحكومات أن تضمن خدمات صحية لائقة ويمكن بلوغها فيما يتعلق بالحمل ورعاية ما بعد الولادة، بما فيها تأمين الخدمات المجانية حيث يكون ذلك ضرورياً.

وضعنا

التشريع

إن البرامج والخدمات الصحية هي عادة مسؤولية حكومة الولاية والمقاطعة. ولكن ترتيبات التمويل قائمة بين الحكومة الفدرالية وحكومات الولايات والمقاطعتين لتأمين التوزيع المنصف لإيرادات الضريبة. وتدير الحكومة الفدرالية خطة المديكير.⁸

السياسة والاتجاهات

لقد كان الاتجاه العام في السياسة الحكومية نحو خصخصة المستشفيات والخدمات الصحية (جعلها خاصة). وكانت هناك حوافز للأفراد للانضمام إلى تأمين صحي خاص. ويوجد حالياً أزمة في تأمين التعويض المهني، والتي تشهد ترك المهنيين الصحيين النظام الصحي العام بسبب أقساط التأمين الصحي العالية جداً. ولقد أعربت النساء عن خوف كبير على مستقبل خطة المكاسب الصيدلانية (PBS)، والتي توفر أدوية منخفضة الكلفة للأستراليين الذين لا يستطيعون تحمل تكاليفها دون ذلك، نتيجة لاتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأميركية.

أصواتنا

العام مقابل الخاص

من ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٩، استحق جميع الأستراليين الذين كان لديهم تأمين صحي خاص أن يطالبوا بحسم ٣٠% من الحكومة.^٩ العديد من النساء اللواتي استثنى عن المخصص لدعم نظام الصحة الخاص يمكن استخدامه لتحسين دعم نظام الصحة العام. ويواجه نظام الصحة العام انخفاضاً في الأطباء الذين يتبعون طريقة الفاتورة الكلية، بحيث يسفر عن اضطرار العديد من النساء إلى الانتقال مسافات طويلة أو إلى الذهاب إلى غرفة الطوارئ في المستشفى لرؤية الطبيب أو لا تحصل على العلاج الطبي الأساسي.

النساء من السكان الأصليين

يواجه سكان أستراليا الأصليين مستويات أعلى من سوء الصحة والمرض و معدلات الوفاة عبر جميع مجموعات العمر.^{١٠} والسكان الأصليون هم أقل احتمالاً في الحصول على مياه الشفة والمرافق الصحية المناسبة، والتغذية، والإسكان، وهي المحددات الأساسية للصحة. وغالباً ما يواجه السكان الأصليون مصاعب في الحصول على الخدمات الصحية، نظراً للقدرة على تحمل تكاليفها وتوافرها وبعدها ووسائل النقل والتمييز، وغالباً ما لا يحصلون على خدمة الترجمة. وقد لا تكون الخدمات الصحية لائقة حضارياً. ولقد أبلغت النساء من السكان الأصليين أنهن يعاملن بصورة مجحفة عند طلب الخدمات الطبية.

انعدام الخدمات المناسبة

عبر جميع المجموعات، أبلغت النساء اللواتي استثنى عن الوصول والتوافر والقدرة على تحمل التكاليف والمواقف السلبية شكلت حواجز مهمة أمام الحصول على الرعاية الصحية الجيدة. وبشكل خاص:

- أبلغت النساء المصابات بإعاقة عن صعوبة في الحصول على الخدمات في المجتمع العام مثل الفحص الوقائي للصدر وعنق الرحم، نظراً لأن المعدات الطبية المستخدمة ليست مناسبة جسدياً، وبسبب الإجراءات التي تستخدم فيها هذه الإجراءات. وبشكل خاص كانت احتياجات الصحة الجنسية للنساء المصابات بإعاقة كذلك غير ملحوظة.
- أبلغت النساء من الخلفيات المتنوعة الحضارة واللغة عن انعدام المراعاة الحضارية، والتمييز عند الوصول إلى الخدمات الصحية، مثلاً عدم توافر ترجمة في المستشفيات.
- تعاني النساء اللواتي يعشن في المناطق الريفية والإقليمية والنائية انعدام الخدمات الخاصة بالنساء والمتخصصة، مثل التوليد والأمراض النسائية، ويواجهن أعباءً إضافية في الحصول على سكن ميسور ومواصلات عندما يضطرن إلى السفر بغية الرعاية الصحية.
- أعربت النساء عبر أستراليا عن الحاجة إلى خدمات رعاية صحية مجتمعية الأساس ومحلية وسهلة المنال، مصممة للنساء خصيصاً. ومثل هذه خدمات قليل جداً لا سيما خارج منطقة العاصمة.

صحة السحاقيات

تواجه بعض السحاقيات التمييز في الحصول على الخدمات الصحية، بما في ذلك حرمانهن من الحصول على تكنولوجيا الإنجاب بواسطة الإخصاب الاصطناعي (IVF). وتظهر الدراسات أن السحاقيات يعانين أمراضاً مرتبطة بالإجهاد مثل الإدمان والانتحار والاكئاب، بمعدل ثلاث مرات أكثر من النساء اللواتي يملن إلى الذكور.^{١١} والخوف من الإحراج والتمييز يدفع ببعض السحاقيات إلى إخفاء حياتهن وشريكتهن السحاقيات، بما يعني أنهن قد لا يفصحن عن بعض المسائل إلى الأطباء.

طالبات اللجوء

يتم تقويض صحة النساء اللواتي يطلبن اللجوء في مراكز الاحتجاز بوجودهن في الاحتجاز. وتنزع النساء في المحتجزات إلى حمل أعباء الرعاية الصحية بأطفالهن.^{١٢}

النساء في السجن

إن الصحة البدنية للنساء السجينات أسوأ من النساء في المجتمع العام.^{١٣} بالإضافة، تم تشخيص ٥٧ بالمئة من النساء السجينات رسمياً بأنهن يعانين أمراضاً عقلية،^{١٤} وحوالي ٨٩ بالمئة من النساء السجينات هن من الناجيات من الإساءة الجنسية.^{١٥} وموظفو السجون غير مدربين تدريباً ملائماً والموارد غير متوافرة لضمان علاج مناسب للنساء اللواتي لهن مسائل صحة عقلية.

عاملات الجنس

في كوينزلاند وفكتوريا يشترط على عاملات الجنس الخضوع لفحص إجباري لأنواع العدوى التي تنتقل عبر الجنس. وفي الاستشارات، كانت النساء قلقة بأن هذه السياسات تمييزية وقائمة على التصوير النمطي.

الصحة العقلية

تعمل وصمة العار التي ما تزال مرتبطة بالمرض العقلي على إسكات العديد من النساء اللواتي يترددن في الحديث عن تجاربهن في نظام الصحة العقلية. وعلاوة على ذلك، فإن تأثير العنف ضد النساء على الصحة العقلية لا يعكسه سياسة وتأمين خدمات الصحة العقلية.

تنظيم الأسرة

إن تأمين الإجهاض ليس قانونياً في جميع الولايات في أستراليا. مثلاً، في فكتوريا الإجهاض قانوني فقط إذا كان هناك خطر بالغ على الصحة الجسدية والعقلية للمرأة الحامل. وقد أعربت النساء عن مخاوف خاصة بالنسبة إلى فرض السياسيين نظام معتقداتهم الشخصية الدينية أو الأخلاقية في تأمين خدمات تنظيم الأسرة، بما فيها الوصول إلى التقنيات الإنجابية، وخيار أنواع منع الحمل والإجهاض والولادة وتطوير وتقديم برامج توعية المجتمع المفيدة.

نجاحاتنا

- إن صحة النساء العاملات (Working Women's Health) هي خدمة تعزيز الصحة للنساء من خلفيات متنوعة الحضارة واللغة على نطاق ولاية فكتوريا كلها. وتقوم فرق من العاملات الثنائية اللغة والحضارة بزيارة النساء في أماكن عملهن أو في بيئات مجتمعية لتقديم المعلومات الصحية إليهن.
- أحبطت عيادة الإخصاب بالأنابيب في ملبورن التشريع في ولاية فكتوريا الذي يمنع النساء الفرادى والسحاقيات من تلقي علاج الإخصاب بالأنابيب، وذلك بالسماح للنساء بأخذ الحيوانات المنوية المتبرع بها إلى البيت لإخصاب أنفسهن بها. وبعد أربعة محاولات فاشلة يتم اعتبارهن عاقرات، ويمنح وصولاً كاملاً إلى برنامج الإخصاب بالأنابيب.
- توظف خدمة إرشاد الاعتداء الجنسي التابعة للـ "الأخوات في الداخل" (Sisters Inside) مختصتين في النصح بشأن الاعتداء الجنسي: واحدة من السكان الأصليين وأخرى من غير السكان الأصليين، تعملان مع النساء في سجون جنوب شرق كوينزلاند. والبرنامج ناجح جداً، يحصل من خلاله ما يزيد عن ٣,٥٠٠ امرأة على خدمة النصح والإرشاد سنوياً.
- لقد عززت إصلاحات قانون الإجهاض في السنوات العشرة الماضية حق النساء في الحصول على إجهاض آمن وقانوني في ولاية غرب أستراليا (١٩٩٨) وفي تزامنيا (٢٠٠١). في عام ٢٠٠٢ حذفت مقاطعة العاصمة الأسترالية جميع الإشارات إلى الإجهاض من قانونها الجنائي.

طولنا

- تطوير وتنفيذ خطة توظيف واحتفاظ بالطبيبات في الطب العام والطب المختص.
- زيادة عدد الأطباء المتاحين عبر طريقة الفاتورة الكلية في جميع أنحاء البلاد.
- زيادة الخدمات الصحية التي تعنى بالاحتياجات الخاصة للنساء.
- تحسين الحصول على الخدمات الصحية في المجتمع العام لجميع النساء، بما في ذلك الموقع وسهولة الوصول إلى الخدمات والملاءمة الحضارية.
- إنشاء عملية شكوى صحية وطنية متاحة للتأكد من أن المستفيدات من الخدمات على وعي بحقوقهن عند حصولهن على الرعاية الصحية الجيدة، والتبليغ عن الخيارات المتوافرة لرفع المخاوف بشأن الخدمة الصحية.
- إحداث برامج تعزيز الصحة المشاركة ذات خصوصية مجتمعية تكون متاحة لمجموعة متنوعة من النساء وتشتمل على المسائل المتعلقة مثل الإسكان والعنف المنزلي.
- تبني نهج "كامل الحكومة" تجاه مسائل الصحة النسائية، مثلاً من خلال "استراتيجية وطنية للصحة النسائية".

التربية والتعليم

حقوقنا

يطلب ميثاق (CEAW) إلى الحكومات أن تضمن حقوق النساء في جميع نواحي ومستويات التربية والتدريب. وهذا يشمل تكافؤ الفرص في المشاركة في الرياضة المدرسية، والوصول المتكافئ إلى المنح والهيئات، والقدرة المتكافئة على الدخول في تعليم الراشدين والوصول إلى المعلومات الخاصة حول صحة النساء وتنظيم الأسرة. (المادة العاشرة)

وضعنا

تستخدم الحكومة الفدرالية سلطة المَنح المقيدة في الدستور الأسترالي للتحكم بفعالية في قطاع التعليم الجامعي. ويشمل التعليم الجامعي التعليم التقني ومتابعة التحصيل العلمي (TAFE)، والتعليم والتدريب المهني (VET) والتعليم الجامعي للمرحلتين الأولى والعليا. وتستخدم الحكومة الفدرالية هذه السلطة لتأمين التمويل للمدارس الثانوية والابتدائية الخاصة.

التشريع

تتحكم الحكومة بتمويل التعليم الجامعي من خلال قانون تمويل التعليم العالي لعام 1911 (كومولث) وقانون دعم التعليم العالي لعام 2003 (كومولث). ويحدد هذا التشريع حدود التمويل للجامعات، بما في ذلك مساهمات الطلاب في تكاليف التعليم. ويسمح قانون تعديل تشريع التعليم العالي (رقم 2) لعام 2004 (كومولث) لعدد أكبر من أماكن طلاب محليين برسوم كاملة ومدفوعة سلفاً، ويسمح لكل جامعة أن تزيد من التزامات الطلاب بموجب خطة المساهمة في التعليم العالي (HECS) بنسبة 25 بالمئة اعتباراً من عام 2005.

السياسة والاتجاهات

على مستوى سياسة المجلس، فرضت الحكومة عدة مبادئ محافظة على التعليم الجامعي شملت "المستخدم يدفع"، ومناهضة النقابات والمساومة الفردية في مكان العمل. ويشتمل هذا على محاولة لمنع العضوية في المنظمات الطلابية وعلى عرض للجامعات بزيادة تمويلها إن هي أجبرت الموظفين على الدخول في اتفاقيات غير نقابية واتفاقيات مكان عمل أسترالية فردية (AWA).

ولقد وضع نمو مبادئ المستخدم يدفع والمساهمة الأبوية في التعليم الابتدائي والثانوي العديد من العائلات، لا سيما في نظام المدارس الحكومية، تحت ضغط مالي. والمبالغ المتزايدة للتمويل من الكومولث والذي يقدم الآن للمدارس الخاصة يزيد من عدم التكافؤ، نظراً لأن المدارس الخاصة ما برحت تعمل بضعفي أو ثلاثة أضعاف موارد المدارس التي تمولها الحكومة. والاعتماد على تمويل الخريجين في القطاع الخاص يضع كذلك مدارس البنات في معسرة، نظراً لأن التباين العام بين أجور ومراتب الرجال والنساء يعني أن للنساء قدرة أقل لدعم مؤسساتهن التعليمية السابقة.

في عام 2004 أصدرت الحكومة الأسترالية ورقة سياسة عن النساء في التعليم والتدريب المهني بعنوان *النساء: صياغة المستقبل (Women: Shaping the Future)*. وورقة السياسة مصممة لتصب في استراتيجية التعليم والتدريب المهني الوطنية لـ 2004 - 2010، مع التركيز على توسيع مشاركة النساء خارج المجال الضيق للمهن والصناعات التقليدية في مراكز الدعم ذات الدوام الجزئي، وفي مناطق الإدارة وصنع القرار في قطاع التعليم والتدريب المهني.

ويؤثر وصول النساء إلى توظيف آمن، ودعم للدخل وإسكان لائق، ورعاية أطفال ميسورة ومواصلات متاحة، كلها تؤثر في حصولهن هن وعيالهن على التعليم. واختبار الموارد لتقويم أهلية النساء للمساعدة الحكومية مثل علاوة الشباب وأوستدي، متصلب، يتم تقويم العديد من النساء الشابات حسب دخل والديهن بدلاً من حاجاتهن، بغض النظر عن ظروفهن الشخصية.

أصواتنا

يحد نظام "المستخدم يدفع" بشكل عام وصول النساء إلى التعليم الجيد على جميع المستويات. ويتعرض النساء من السكان الأصليين والنساء من المناطق الإقليمية والريفية والنائية من أستراليا والنساء المصابات بإعاقة، والنساء من الخلفيات الاجتماعية الاقتصادية المتدنية، إلى أكبر خطر في ضياع الفرصة بسبب الكلفة غير المعقولة للدراسة والحاجة إلى ترتيب أولويات الضرورات على حساب حاجاتهن وحاجات عيالهن التعليمية. وخلال التشاور مع النساء، حددن ثلاث مسائل تعليمية رئيسية هي:

- كلفة التعليم
- الوصول إلى التعليم
- فرص العمل للنساء في التعليم

كلفة التعليم

إن العبء الاقتصادي للدراسة ودعم العيال كبير وغالباً ما يكون مانعاً. ولقد سمحت التعديلات الحديثة التي أقرتها الحكومة للجامعات بزيادة رسوم خطة المساهمة في التعليم العالي (HECS) لغاية ٢٥ بالمئة اعتباراً من عام ٢٠٠٥ ومع احتمال انقطاع العديد من النساء عن العمل المتواصل لإنجاب الأطفال، فإن ديون خطة الـ (HECS) يمكن أن تكون عبئاً ثقيلاً بشكل خاص. وفي الوقت الحاضر، ٩٣ بالمئة من الرجال يكونون قد دفعوا دينهم للخطة ببلوغهم سن الـ ٦٥، ولكن ٧٧ بالمئة فقط من النساء سيتمكنن من ذلك. وشعرت النساء في الاستشارات أن ذلك سوف يثني الكثير من النساء عن تحصيل الدراسة الإضافية، لاسيما المنتميات إلى خلفيات اجتماعية اقتصادية متدنية. ونظام الفروق في خطة الـ (HECS) والتي تستوفي الرسوم بموجبه حسب المساق الذي يدرس، يعني أن النساء يثنين عن الدراسة للشهادات العالية المستوى مثل الطب والقانون، وهي الشهادات التي عادة تؤدي إلى رواتب عالية. وهكذا فإن النساء هن في معسرة اقتصادية إضافية.

إن التكاليف غير المباشرة للتعليم، مثل رعاية الأطفال، هي أيضاً تجعل الدراسة أمراً محظوراً، لاسيما بالنسبة إلى الطلاب ذوي الدخل المحدود. ولقد أجبرت تكاليف رعاية الأطفال بعض النساء على ترك الدراسة والدخول في سوق العمل العرضي الذي غالباً ما يكون معدوم المهارات، بحيث يقوض ذلك من استقرارهن المالي الطويل الأجل. ولقد عبرت النساء عن المخاوف بأن رعاية الأطفال ليست بالمرونة الكافية للطلاب، وليس بمقدورها الأخذ بعين الاعتبار المتطلبات الإضافية لوقت الامتحانات، أو للوقت الحر الذي توفره إجازات الفصول الدراسية. ومن المحتمل أن تزيد الخصخصة الإضافية لرعاية الأطفال من تلك التكاليف.

بالنسبة إلى النساء اللواتي يدعمن أطفالهن في التعليم الابتدائي والثانوي، فإن التكاليف المتزايدة للرسوم "الطوعية" في نظام التعليم العام وتكاليف الرحلات والبيزل المدرسية على سبيل المثال، تضع أعباء متعاظمة على ميزانية العائلة. وتؤدي الرسوم "الطوعية" غير الميسورة إلى تعرض الأطفال إلى التمييز والحرمان من النشاطات المدرسية.

الوصول إلى التعليم

لقد حددت الكثيرات من النساء انعدام الوصول إلى التعليم والتدريب، جسدياً وفيما يتعلق بالمنهج، باعتباره المسألة الرئيسية. وبشكل خاص:

- غالباً ما تجبر النساء في المناطق الريفية والإقليمية والنائية على الانتقال إلى مكان آخر للدراسة، لاسيما مع تقدمهن في دراستهن الثانوية والجامعية. ولقد جعل انتشار التعليم الإلكتروني الحصول على التعليم أسهل على بعضهن، ولكن لا تجد كل النساء هذا النمط من الدراسة متاحاً أو ميسوراً أو ملائماً.
- لم يكن التعليم الجيد متاحاً للعديد من النساء المصابات بإعاقة. ومن المحتمل أن يتفاقم هذا الوضع عبر الدفاعات التي أدخلت مؤخراً بموجب قانون تعديل التمييز ضد الإعاقة (المعايير التربوية) لعام ٢٠٠٤ (كومولث). ومع عدم استعداد العديد من المدارس والجامعات في المجتمع العام للالتزام بأكثر من مسؤولياتها الأساسية بموجب قانون التمييز ضد الإعاقة لعام ١٩٩٢ (كومولث)، فإن النساء المصابات بإعاقة تستمر في مواجهة حواجز مسلكية وتواصلية وجسدية أمام التعليم الجيد. وتضاعف رسوم التعليم العالي والـ (TAFE)، إلى جانب الكلفة الإضافية للمواصلات المتخصصة، والأدوية ومقدمي الرعاية، من عدم وصول النساء المصابات بإعاقة إلى التعليم.
- تاريخ التمييز المستفحل والعنف ضد السكان الأصليين لا يدرس بشكل منهجي في المؤسسات التعليمية الأسترالية. وقد قالت النساء من السكان الأصليين أنهن شعرن بأن نظام التعليم العام يتجاهلهن وينكر عليهن مكاناً متكافئاً في المناهج. وإحدى تبعات هذا الوضع هي نسبة الاحتفاظ السيئة بالنساء من السكان الأصليين في التعليم. وقد أظهر

إحصاء عام ٢٠٠١ أن نسبة ١١ بالمئة فقط من النساء من السكان الأصليين أكملن الصف الحادي عشر أو الثاني عشر.

- كان للنساء من الخلفيات المتنوعة الحضارة واللغة تجارب متنوعة في النظام التعليمي، ويتوقف ذلك على مقدرتهن في التحدث باللغة الإنجليزية بالنسبة إلى تلك النساء الوصول إلى تعليم اللغة الإنجليزية خطوة مهمة في زيادة حصولهن على التعليم الإضافي والتوظيف. أما طالبات اللجوء اللواتي استظعن الحصول على تأشيرات حماية مؤقتة فلا يحق لهن الحصول على دروس مجانية للغة الإنجليزية أو التعليم الجامعي المدعمن مما يعرضهن للاستغلال. ولا يتم توفير التعليم الملائم للأطفال الموجودين في مراكز الاحتجاز، على الرغم من واجب استراليا بموجب ميثاق اللاجئين لعام ١٩٥١.

فرص العمل للنساء في التعليم

لقد شعرت النساء في المجتمع أن الجدل العام الحديث حول الأعداد المنخفضة للمعلمين الذكور قد قلل من قيمة الإسهامات التي قدمتها المعلمات. وقد ساورهن القلق بأن مشروع قانون تعديل التمييز الجنسي (مهنة التعليم) لعام ٢٠٠٤ (كومنولث)، والذي يسمح لأرباب العمل أن يمنحوا الرجال منحا دراسية لتحصيل شهادات جامعية في التعليم، رجعي ولا يفعل شيئا لمعالجة الأسباب الحقيقية للأعداد المنخفضة للمعلمين الذكور، مثل أوضاع التوظيف السيئة نسبياً ومستويات الرواتب. وقالت النساء أيضاً إن هذا الإجراء يتجاهل الحقيقة التي تفيد بأن هناك رجالاً أكثر في المناصب الإدارية ذات الرواتب الأفضل. وقد علقت النساء بالقول إن من النفاق أن لا تقدم الحكومة فرص المنح الدراسية المشابهة للنساء في الصناعات التي يسيطر عليها الرجال مثل الهندسة والعلوم والتجارة والهندسة المعمارية.

نجاحاتنا

لقد بدأت جمعية طلاب جامعة ديكن مشروعاً لزيادة الوصول والمشاركة والنجاح والاحتفاظ للطلاب المسجونين الملتحقين أو يريدون الالتحاق بجامعة ديكن في فكتوريا. وينظر هذا المشروع في الحواجز أمام الناس المسجونين للوصول إلى التعليم، والتوصيات للجامعة بأن تحسن مرونتها الإدارية في المناحي مثل التعليم عبر الإنترنت ودفع رسوم الخدمة العامة والوصول إلى موظفي الجامعة. وقد حددت الدراسة النساء في النواحي الدراسية غير التقليدية والنساء اللواتي يدرسن في المرحلة الجامعية الأولى من خلال البحث، كمجموعة الهدف لهذا البرنامج.

طولنا

- تأمين موارد لقطاعات التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي بحيث يستطيع الناس من جميع الخلفيات الوصول إلى نظام تعليمي جيد ومجاني على جميع المستويات.
- إلغاء خطة الـ(HECS) أو جعلها أكثر إنصافاً، ويمكن أن يشتمل هذا على إزالة التكاليف التفاضلية بين المساقات، أو إزالة الصلة بين مؤشر سعر المستهلك وخطة الـ(HECS)، أو تقييس الكلفة عبر الجامعات.
- التأكد من أن البرامج للصبيان في المدرسة لا تحدد مشاركة البنات في المدرسة. ويمكن تحقيق هذا بالتأكد من توفير موارد مناسبة لتعليم البنات في كلا النظامين العام والخاص.
- إقامة المزيد من أماكن رعاية الأطفال للطلاب. وقد يتطلب هذا مرونة أكثر في حجوزات رعاية الأطفال، مثل حجز نصف يوم ورعاية عرضية. وقد يتطلب أيضاً المزيد من مشاركة الطلاب في إدارة مراكز رعاية الأطفال، لاسيما بالنسبة إلى مراكز رعاية الأطفال في حرم الجامعات.
- تأمين منح دراسية حكومية وممولة من الصناعات للنساء في مساقات يسيطر عليها الذكور، بما فيها العلوم، والهندسة، والهندسة المعمارية، وفي التجارة.
- إنشاء ودعم الخدمات والبرامج التي تشجع الوصول المتكافئ إلى التعليم. وقد يشتمل هذا على تقديم مرن للبرامج المدرسية والمساقات، وتأمين المؤسسات للموظفين المختصين، واستخدام برامج دخول خاص، والإعفاء من الرسوم، وآليات دعم الدراسة والمحاضرات، وحملات توعية المجتمع لزيادة فهم مسائل الوصول.

الإستقرار الإقتصادي والتوظيف

حقوقنا

للنساء الحق في العمل والحصول على التدريب وفرص التوظيف، والحصول على أجر مساوٍ لأجر الرجل لقاء العمل ذي القيمة المساوية، وللوصول إلى المكاسب والخطط التعويضية والعلاوات، لاسيما فيما يتعلق بالتقاعد وعدم القدرة على العمل. وللنساء الحق في عدم التعرض للتمييز في مكان العمل على أساس الزواج والحمل والأمومة، وفي حماية صحتهم وسلامتهم. وللنساء الحق في الأمومة المدفوعة الأجر والوصول إلى الخدمات الاجتماعية وخدمات الدعم التي تسمح لهن بالجمع بين واجباتهن العائلية ومسؤولياتهن في العمل. ويطلب ميثاق (CEDAW) إلى الحكومات أن تضمن هذه الحقوق بموجب المادة الحادية عشرة.

وضعنا

التشريع

إن البيئة العدائية الحالية في العلاقات النقابية تقوض المحاولات الرامية إلى تعزيز وحماية أوضاع العمل للنساء. ولقد همّش قانون علاقات مكان العمل الفدرالي لعام 1996 (كومنولث) الذي يشجع بقوة عقود التوظيف الفردية بدلاً من الاتفاقيات الجماعية، النشاط النقابي وحدّ من سلطات مفوضية العلاقات الصناعية الأسترالية.

السياسة والاتجاهات

لقد حددت مشاورات ميثاق (CEDAW) في أنحاء البلاد أسباباً رئيسة للفقر بين الشابات بما فيها عدم التكافؤ المستمر في مستويات الأجور، وطبيعة العمل المدفوع الأجر الذي تقوم به معظم النساء، والتكاليف المرتفعة لرعاية الأطفال والتعليم، والتكاليف الإضافية المصاحبة للإعاقة، وانعدام الإسكان الميسور، دعم الدخل غير الكافي، لاسيما بالنسبة إلى العائلات ذات الأب أو الأم، وانعدام الثروات التراكمية لدعم التقاعد. وقد زادت سياسة "الالتزام المتبادل" في نظام الضمان الاجتماعي الضغط على الأمهات الفرادى للقبول بأشغال متدنية الأجور، بحيث أنها مجحفة بشكل خاص بحق النساء اللواتي لديهن التزامات مهنية كبيرة، والنساء اللواتي لديهن مسائل لغوية وأمور صحة عقلية.

إن تحرير سوق العمل من اللوائح التنظيمية، والتجزئة والعمل القائم على التعاقد، وتغييرات قوانين التوظيف، قللت من أمن العمل والدخل. والنساء بشكل خاص معرضات نظراً لانتشار التوظيف بالدوام الجزئي والعرضي وبالتعاقد، ومستوى الفصل بين الجنسين في المهن والصناعات الأسترالية. وتؤثر الأجور والأمن المالي للنساء في القوة العاملة في أمنهن المالي في التقاعد أيضاً. ومن المرجح أن يكون معظم النساء فقيرات في التقاعد، وهذا بشكل جزئي تبعاً من تبعات تجربتهن في القوة العاملة.

أصواتنا

المشاركة

بينما تستمر المشاركة الزائدة للنساء في القوة العاملة، ما يزال هناك حواجز كثيرة، تشتمل على التصوير النمطي الجنسي، والتحرش، وانعدام الوصول إلى الترقية والتقدم في المهنة، وانعدام المرونة، وانعدام رعاية الأطفال الميسورة، وانعدام الاعتراف بقيمة عمل المرأة غير المدفوع الأجر في المنزل. وتتعرض النساء المصابات بإعاقة لحواجز خاصة مثل التصميم الرديء للعمل، وخدمات الدعم الدنيا، والمواصلات وأماكن العمل التي يتعذر الوصول إليها، والتحرش على أساس الجنس والإعاقة. وتتعرض النساء من خلفيات متنوعة الحضارة واللغة والنساء المهاجرات إلى حواجز عالية أيضاً أمام مشاركتهن، بما في ذلك الاعتراف المحدود بمؤهلاتهن وخبرتهن في العمل السابقة في الخارج، وصعوبات اللغة. وتجبر فترة الانتظار لسنتين لدفعات سنترلينك الكثير من النساء المهاجرات،

لاسيما اللواتي تكون لغتهن الإنجليزية محدودة، على الانخراط في الأشغال المتدنية الأجر، حيث يتعرضن للاستغلال، مثل العمل بالقطعة في صناعة النسيج.

التجزئة

لاحظت المشاركات أن تجزئة العمل إلى عمل عرضي غير منتظم قد أثر بشكل كبير في النساء، لاسيما النساء العاملات في الفندقية وصناعات الخدمات. ويشكل العمال العرضيون (غير المنتظمين) الآن ما يزيد على ٢٥ بالمئة من القوة العاملة في أستراليا، وتشكل النساء أغلبية العمال العرضيين. ويؤدي هذا إلى ساعات وأجور لا يمكن التنبؤ بها، وانعدام شروط الإجازات، بما فيها الإجازة السنوية والإجازة المرضية وإجازة الرعاية. وكذلك تؤثر سلباً في قدرة النساء على تجميع معاش التقاعد. ويعاني العمال العرضيون عدم أمان في العمل والدخل ويبقى الكثير منهم في العمل العرضي للجزء الأكبر من فترة العمل من حياتهم. ويعمل عدد متزايد من العمال العرضيين ساعات منتظمة لرب العمل الواحد ومع هذا فلا يدفع لهم حقوق الإجازات أو يحظون بأمان الملاك. وتتأثر النساء الشابات بشكل خاص بتجزئة العمل.

العمل والعائلة

شعرت النساء المشاركات في الاستشارات أن انعدام رعاية الأطفال الميسورة والمتاحة يمنعهن من المشاركة الكاملة في القوة العاملة. واقتطاع التمويل عن قطاع رعاية الأطفال قد جعل رعاية الأطفال باهظة جداً لا يمكن تحملها بالنسبة إلى النساء العاملات وقد أسفر عن قوائم انتظار طويلة. وقد شعرت النساء بأن هذا يعكس انعدام الاعتراف بمساهمتهن في مكان العمل، والتقليل من قيمة مسؤوليات مقدمي الرعاية المجانية.

تواجه النساء ضغطاً مستمراً للعمل كمقدمات أوليات للرعاية المجانية نظراً لانعدام الخدمات للناس المصابين بإعاقة، وندرة رعاية الأطفال وكلفتها العالية وانعدام الخدمات للمسنين الوهنين. وفي الوقت نفسه، تواجه النساء أثراً سلبياً لسياسة "الالتزام المتبادل" في نظام الضمان الاجتماعي، والذي يؤثر في النساء بشكل متفاوت، واللاتي ما زلن مقدمات الرعاية الرئيسيات. ويمكن لخروقات "الالتزام المتبادل" أن تجبر النساء وعائلتهن، بما في ذلك أولئك الذين يعتنين بهن، على الوقوع في الفقر.

ويحد انعدام المرونة في مكان العمل، مثل ترتيبات العمل من المنزل، وترتيبات المشاركة بالعمل والعمل بدوام جزئي، من قدرة النساء على المشاركة في القوة العاملة. ولا تتوافر إجازة الأمومة لجميع النساء ولا تحقق هذه الإجازة للنساء اللواتي لديهن عقود قصيرة الأجل أو يعملن على أساس عرضي.

النساء من السكان الأصليين

لقد علقت النساء من السكان الأصليين بأن مخاوفهن الرئيسية حول العمل هي معدلات البطالة العالية للنساء من السكان الأصليين، اللواتي يفتقرن إلى فرص الدخول في مجال العمل المدفوع الأجر، والتميز من جانب أرباب العمل، وانعدام الاعتراف والأتعاب للنساء من السكان الأصليين بوصفهن أخصائيات معرفة. وقد لاحظن كذلك بأن برنامج الكومنولث لتنمية التوظيف (CDEP)، والذي يكرس الاعتماد على الضمان الاجتماعي، يوفر مهارات عمل محدودة، وغالباً ما لا يؤدي إلى توظيف كامل الأجر.

عاملات الجنس

أبلغت النساء اللواتي يعملن كعاملات جنس أنهن يتعرضن للتمييز من جانب المصارف عند التقدم بطلب للحصول على القروض، ومن جانب وكلاء العقارات عند الاستئجار أو الشراء.

السجينات

تساهم المعسرة الاقتصادية، بما فيها نسب البطالة الأعلى من المعدل، في سجن النساء، لاسيما وأن أغلبية النساء السجينات يحكم عليهن لعدم دفعهن الغرامات. ولا يدفع للنساء لقاء عملهن الإجمالي في السجن بما يعكس المستويات العامة للأجور في المجتمع وتنتقل النساء تعويضات أقل من المساجين الذكور. وعلاوة على ذلك، لا يوفر عمل السجن للنساء التدريب أو المهارات لتحسن فرصتهن في الحصول على عمل عند خروجهن من السجن.

نجاحاتنا

تشتمل التطورات الإيجابية على تحركات لمعالجة مسائل تكافؤ الأجور في العديد من الولايات، والحصول على إجازة الأمومة المدفوعة في القطاع العام عبر أستراليا، رغم أن طول تلك الإجازة يتفاوت من ولاية إلى ولاية ومقاطعة، وخدمات التوظيف التي تستهدف احتياجات النساء المهمشات في مكان العمل أو النساء اللواتي يبحثن عن عمل، وبعض أماكن العمل التي تطور سياسات متعاطفة مع العائلة رغم أنه لا توجد متطلبات لذلك بموجب القانون.

ويمكن أن تشتمل السياسات المتعاطفة مع العائلة على أوقات بداية ونهاية مرنة، وعقود بدوام جزئي دائمة، وترتيبات عمل مرنة مثل العمل من البيت، وانقطاع عن العمل، وفرص للرضاعة للنساء المرضعات وترتيبات نقل إلى مواقع عمل أخرى، حيث أمكن، لأسباب عائلية. بعضها تشتمل على شروط الإجازة مثل إجازة العائلة، وإجازة مقدم الرعاية، وإجازة الأبوة مع خيار إبقاء العمال مواكبين للتدريب والمعلومات. أماكن العمل المتعاطفة مع العائلة الأخرى لديها ترتيبات رعاية الأطفال القائمة في مكان العمل، ورعاية الأطفال المدعمة للعطل المدرسية وتعويض تكاليف رعاية الأطفال التي يتم تكبدها خلال العمل في أوقات خارج الدوام، غير المدفوع وغير المخطط له.

طولنا

- يجب تعديل تشريع مكان العمل لتقوية حقوق الموظفين العرضيين وبدوام جزئي، وكذلك فرض التزام على أرباب العمل لتوفير ترتيبات مرنة في مكان العمل لتمكين النساء من الموازنة بشكل أكثر إنصافاً بين عملهن ومسؤولياتهن العائلية.
- رفع تحفظ الحكومة الأسترالية عن حق إجازة الأمومة المدفوعة الأجر المنصوص عليه في ميثاق (CEDAW)، وإدخال إجازة الأمومة المدفوعة الأجر لجميع النساء العاملات في التشريع.
- تقوية قوانين مكافحة التحرش الجنسي وفرضها بحزم في مكان العمل.
- زيادة التمويل لقطاع رعاية الأطفال بهدف تخفيض تكاليف رعاية الأطفال على النساء.
- يحتاج التمويل إلى زيادة كافية بغية تنفيذ برامج التوظيف ومبادرات التدريب لاسيما بالنسبة إلى النساء من خلفيات متنوعة الحضارة واللغة، والنساء المصابات بإعاقة والنساء من السكان الأصليين.
- ينبغي تعديل التشريع المناهض للتمييز في الولايات والمقاطعتين ليشتمل على فئة تحظر التمييز على أساس المهنة، مثل عمل الجنس.
- يجب معالجة مسائل تكافؤ الأجر بالنسبة إلى السجينات؛ ويجب أن يتم دمج التدريب المهني في عمل النساء السجينات بهدف معالجة المستويات المتفاوتة في البطالة بين النساء السجينات وإحداث تغيير فاعل للنساء بعد تسريحهن من السجن؛ ويجب دعم المنظمات المجتمعية بشكل ملائم لتأمين الدعم بعد التسريح للنساء اللواتي يبحثن عن عمل.
- تحتاج الحكومات في أستراليا كلها إلى معالجة عدم تكافؤ الأجور بين الصناعات التي يهيمن عليها الذكور والصناعات التي يهيمن عليها الإناث.
- يجب إلغاء شرط الانتظار لمدة عامين للحصول على المكاسب بحيث لا تجبر النساء المغتربات على الدخول في العمل الاستغلالي مثل العمل من المنزل خارج المصنع.

-
- ¹ Fromhader, C. (2002) There Is No Justice - There's Just Us: The Status of Women with Disabilities in Australia
- ² Kilroy, D., *When Will You See the Real Us? Women in Prison*, Women in Prison Journal, October 2001
- ³ Australian Government's fourth and fifth periodic report to CEDAW, p 23
- ⁴ http://www.eowa.gov.au/Information_Centres/Media_Centre/Media_Releases/2003_Australian_Women_In_Leadership_Census/Not_Embargoed_EOWA_Census_Media_Kit_2003.doc
- ⁵ <http://www.actu.asn.au/public/about/women.html>
- ⁶ National Summit on Housing Affordability (June 2004) *Improving Housing Affordability – A Call for Action*, Canberra, p.2
- ⁷ Australian Bureau of Statistics (2003) *Counting the Homeless 2001*, p.6
- ⁸ Relevant legislation includes: the *Medicare Levy Act 1986* (Cth) and the *Medicare Agreements Act 1992* (Cth), together with the *National Health Act 1953* (Cth) and the *Health Insurance Act 1973* (Cth).
- ⁹ Australian Tax Office, *30% rebate for private health insurance* <http://www.ato.gov.au/individuals/content.asp?doc=/content/14882.htm> (accessed on 1/9/2004).
- ¹⁰ Australian Bureau of Statistics, 4704.0 *Indigenous Health: Greater Risks, Shorter Life Expectancy*, 30/8/2001 www.abs.gov.au (accessed on 27/11/2003); and Australian Institute for Health and Welfare, *The Health and Welfare of Australia's Aboriginal and Torres Strait Islander Peoples 2003*, AIHW Cat. No. IHW-11.
- ¹¹ Dr Ruth McNair, *Comparisons of non heterosexual with heterosexual young women: Women's Longitudinal Study* (Department of General Practice, University of Melbourne, 2002).
- ¹² WRANA, *The Women's Report Card*; Priority area information sheet: Health (WRANA, 2003)
- ¹³ Hocking, B.A., Young, M., Falconer, T., and O'Rourke, P.K., (2002) *Queensland Women's Prisoners Health Survey*, (Department of Corrective Services: Queensland)
- ¹⁴ المصدر نفسه.
- ¹⁵ Kilroy, D., op. cit.